



جمهورية مصر العربية
وزارة الأوقاف

الآداب العامة

الجزء الثاني

إعداد

أ.د / محمد مختار جمعة

وزير الأوقاف

ونخبة من الباحثين

١٤٤٤هـ / ٢٠٢٢م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ
بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ
عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾

(سورة فصلت : ٣٤)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه
ورسوله سيدنا محمد بن عبد الله ، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه
إلى يوم الدين .

وبعد :

فالإسلام هو دين الفطرة السوية المستقيمة ، يدعو إلى ترسيخ
وتأصيل القيم الإنسانية والحضارية الزكية في النفوس ، ويؤكد على
الالتزام بالآداب العامة التي تتسق مع الفطرة الإنسانية السوية ،
حيث يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا
فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ .

فالمؤمن الحق هو من أَمَنَهُ النَّاسُ على دمائهم وأموالهم
وأعراضهم ، يقول نبينا (صلى الله عليه وسلم) : " الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ

النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ
وَأَمْوَالِهِمْ" ، ويقول (صلى الله عليه وسلم) : " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ" ، والإيمان أمانة ، يقول نبينا (صلى الله
عليه وسلم) : " لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ" ،
ويقول (صلى الله عليه وسلم) : " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ" .

فالمؤمن الحق: وفيّ، رحيم، حيي، سخي، كريم، صادق
في أقواله وأفعاله ، يحفظ للنفس حرمتها ، وللأموال حقوقها ،
وللأوطان فضلها ومكانتها .

ويأتي هذا الجزء الثاني من كتاب الآداب العامة بأقلام
ومشاركة نخبة من الباحثين المتميزين متضمنًا : آداب الطهارة ،
وآداب المساجد ، وآداب العشرة بين الزوجين ، وآداب الحوار ،
وآداب الصحبة ، وآداب البيع والشراء ، وآداب قضاء الحوائج ،
وآداب التعامل مع الإنترنت ، وآداب الزيارة وعبادة المريض ،
وآداب التعامل مع الضعفاء ، وأدب الدعوة إلى الله (عز وجل)

بالحكمة والموعظة الحسنة ، وغيرها من الآداب .
أسأل الله العلي العظيم أن يتقبل هذا العمل ، وأن يجعله خالصاً
لوجهه الكريم ، وأن يهدينا لأحسن الأخلاق والآداب ، إنه
لا يهدي لأحسنها إلا هو .
والله من وراء القصد وهو الموفق والمستعان .

أ.د/ محمد مختار جمعة
وزير الأوقاف
رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية
وعضو مجمع البحوث الإسلامية
بالأزهر الشريف

آداب الطهارة (*)

الطهارة في اللغة تعني: الحسن والنظافة ، والطُّهْرُ: نَقِيضُ النَّجَاسَةِ ، يقال: طَهَّرَ ، وطَهَّرَ بِالضَّمِّ ، طَهَارَةً فِيهِمَا ، وطَهَّرْتَهُ أَنَا تَطْهِيرًا ، والتطهير: التنظيف والتنقية ، وتَطَهَّرْتُ بِالْمَاءِ ، وَرَجُلٌ طَاهِرٌ وَطَهْرٌ^(١).

وفي الشرع: غسل أعضاء مخصوصة بصفة مخصوصة^(٢).

والطهارة حسية ومعنوية ، فالطهارة الحسية : هي تطهير الجسم بإزالة النجاسة ، ورفع الحدث سواءً كان حدثاً أكبر ، مثل : دم الحيض أو النفاس أو الجماع ، أم حدثاً أصغر مثل: البول أو الغائط. والطهارة المعنوية : هي طهارة النفس البشرية من الأدواء الظاهرة

(*) أعد هذا المبحث الشيخ/ محمد عبد الظاهر ، مدير إدارة التدريب عن بعد .

(١) لسان العرب ، لابن منظور ، مادة: " طهر " ، ٤ / ٥٠٤ ، ط دار صادر، بيروت ١٤١٤هـ، بتصرف .

(٢) ينظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، لشمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى : ٩٧٧هـ) ، ١ / ١٦٦ ، ط دار الكتب العلمية .

كالمعاصي والذنوب ، والباطنة كالحقد ، والحسد ، والغل ،
والبغضاء ، وغيرها .

وللطهارة في الإسلام مكانة كبيرة ، وثمرات جليلة ، وفيها الكثير
من الحكم والمنافع للقلوب والأبدان ، فليست الغاية من الأمر
بالطهارة غسل هذه الأطراف للنظافة والطهارة فقط - مع أهميتها -
بل إن هناك حكماً وفوائد عظيمة في الطهارة ، فهي مكفرة لصغائر
ذنوب العبد وآثامه ، فالجوارح والأطراف محل الكسب والعمل ،
فشرع الله (عز وجل) تطهيرها ؛ لتكفير ما قد تكون اقترفته من
الذنوب والمعاصي ، قال (صلى الله عليه وسلم): "إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ
الْمُسْلِمُ ، أَوْ الْمُؤْمِنُ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ
نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، أَوْ نَحْوِ هَذَا - وَإِذَا
غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ
مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - حَتَّى يُخْرِجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ" (١) .

(١) سنن الترمذي ، أبواب الطهارة ، بابُ ما جاء في فضل الطهور ، حديث
رقم : ٢٠٠٠ .

ومن فضائل الوضوء كذلك أنه علامة هذه الأمة في وجوههم وأطرافهم التي بها يُعرفون يوم القيامة من بين الأمم ، وليست هذه العلامة لأحد غيرهم ، قال (صلى الله عليه وسلم) : "إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ" (١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَتَى الْمَقْبَرَةَ ، فَقَالَ : "السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآحِقُونَ ، وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا" قَالُوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ" ، فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: "أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ دُهُمٍ بِيَهُمْ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟" قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

(١) متفق عليه : صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، باب فَضْلِ الْوُضُوءِ ، وَالغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ ، حديث رقم : ١٣٦ ، وصحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، بابِ اسْتِحْبَابِ إِطَالَةِ الْغُرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ ، حديث رقم : ٢٤٦ ، واللفظ للبخاري.

قَالَ: "فَأَيْتَهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَلَا لِيَذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أَنْادِيَهُمْ أَلَا هَلُمَّ ، فَيُقَالُ: إِيْتَهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ ، فَأَقُولُ : سُحْقًا سُحْقًا" (١) .

وقد ذكر الله تعالى حبه لعباده المتطهرين ، فقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (٢) ، وَعَدَّ النَّبِيُّ الْكَرِيمُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الطهور نصف الإيمان فقال: " الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعَ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا" (٣) .

وللطهارة الحسية آداب ، منها:

- ستر العورة ، فلا ينبغي التهاون في سترها لوجوبه ، فعن بهز بن

(١) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب استحباب إطالة الغرّة والتّحجيل في الوضوء ، حديث رقم : ٢٤٩ .

(٢) البقرة : ٢٢٢ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء ، حديث رقم : ٢٢٣ .

حَكِيمٍ عَنِ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَوْرَاتُنَا ، مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَنْدُرُ؟ قَالَ: "أَحْفَظُ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ" ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ قَالَ: "إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تُرِيَهَا أَحَدًا ، فَلَا تُرِيَنَّهَا" ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا؟ قَالَ: "فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ" (١).

وأما ما يفعله البعض من قضاء الحاجة حيث يراه الناس - دون حياء أو خجل - فهو من الذنوب والآثام ، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رضي الله عنهما) ، قَالَ: قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ ، أَوْ مَكَّةَ ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "يُعَذِّبَانِ ، وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ" ، ثُمَّ قَالَ: "بَلَى ، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ" ، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ ، فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرِ

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب النكاح ، بابُ التَّسْتُرِ عِنْدَ الْجَمَاعِ ، حديث رقم: ١٩٢٠ .

مِنْهُمَا كِسْرَةً ، فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ : "لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيَسَّرَا أَوْ إِلَى أَنْ يَيْبَسَا"^(١) .

- ومنها: عدم الإسراف في الماء ، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنهما) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَقَالَ : "مَا هَذَا السَّرْفُ" ، فَقَالَ : أَفِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ ، قَالَ : "نَعَمْ ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ"^(٢) .

- ومنها: التسمية عند الوضوء أو الغسل ، قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : "لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ"^(٣) ، يعني لا وضوء كامل الأجر .

- ومنها: التيامن في الطهارة ، أي البدء باليمين ، وهو سنة ، فعَنْ أُمِّ

(١) صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، بَابُ مِنَ الْكَبَائِرِ أَنْ لَا يَسْتَتِرَ مِنْ بَوْلِهِ ، حديث رقم: ٢١٦ .

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب الطهارة ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَصْدِ فِي الْوُضُوءِ ، حديث رقم: ٤٢٥ .

(٣) مسند أحمد ، ١٧ / ٤٦٣ ، حديث رقم: ١١٣٧٠ .

عَطِيَّةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهَا)، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي غُسْلِ ابْتَتِهِ : " اِبْدَأْ بِمِيَامِنِهَا ، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا" (١).

- ومنها: الوضوء قبل الغسل من الجنابة ، بأن يتوضأ وضوءاً كاملاً قبل أن يشرع في غسله ، فعن السيدة عَائِشَةَ (رضي الله عنها)، قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اغْتَسَلَ ، ثُمَّ يُحْلِلُ بِيَدِهِ شَعْرَهُ ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشْرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ" (٢).

وللطهارة المعنوية آداب ، منها:

- الطهارة من الرياء ، والسمعة ، وهما : الحرص على رؤية الناس لعملك ، وإسماع من لم ير منهم ، قال رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب يُبدَأُ بميامن الميت ، حديث رقم: ١٢٥٥ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الغسل ، بابُ تَحْلِيلِ الشَّعْرِ ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشْرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ ، حديث رقم: ٢٧٢ .

وَسَلَّمَ): "مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللهُ بِهِ ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ"^(١) .

- ومنها: الطهارة من المعاصي بالتوبة إلى الله (عز وجل)، قال تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٢) ، وقال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "إِنَّ اللهَ (عَزَّ وَجَلَّ) يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِتُتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِتُتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا"^(٣) ، فالذنوب لها أثرها السيئ على العبد في الدنيا والآخرة ، فتفنى المعصية وتمتعها ويبقى أثرها السيئ في قلب العبد في حياته ، ثم القصاص بين يدي الله تعالى في الآخرة ، قَالَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "أَتَذَرُونَ مَا الْمَفْلِسُ؟" قَالُوا : الْمَفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ ، فَقَالَ: "إِنَّ الْمَفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ ، وَصِيَامٍ ، وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ،

(١) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، بَابُ الرِّيَاءِ وَالسُّمُوعَةِ ، حديث رقم : ٦٤٩٩ .

(٢) النور : ٣١ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب التوبة ، بَابُ قَبُولِ التَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ وَإِنْ تَكَرَّرَتْ الذُّنُوبُ وَالتَّوْبَةُ ، حديث رقم : ٢٧٥٩ .

وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ
حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى
مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ" (١).

* * *

(١) صحيح مسلم ، كتاب البرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ ، بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ ، حديث رقم :
.٢٥٨١

آداب المساجد (*)

مما لا شك فيه أن للمسجد أهمية كبيرة ومنزلة عظيمة في الإسلام ، يقول الحق سبحانه : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾^(١) ، ويقول سبحانه : ﴿ فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾^(٢) .

وقد بدأ النبي (صلى الله عليه وسلم) تأسيس المجتمع الإسلامي في المدينة المنورة ببناء المسجد ، معلناً بذلك (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنه الدعامة الأولى لقيام المجتمع ، ففي المسجد تُغرس قيم المساواة والعدل ، وموجبات الودِّ والمحبة والتعاون ، وتمحى الفوارق في الرُّتب والمناصب ، وهو أحب البقاع إلى الله تعالى ، قال (صَلَّى

(*) أعد هذا المبحث أ.د/ محمد مختار جمعة مبروك ، وزير الأوقاف .

(١) التوبة : ١٨ .

(٢) النور : ٣٦ .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا"^(١) ، وأهل
المساجد آمنون في ظلِّ عرش الرحمن يوم الفزع الأكبر ، يقول النبي
(صلى الله عليه وسلم) : " سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا
ظِلُّهُ : الإمامُ العادلُ ، وشابٌّ نشأ في عبادةِ رَبِّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ
فِي الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ
طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ
تَصَدَّقَ فَأَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمْلُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ
خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ"^(٢) .

وقد حثنا النبي (صلى الله عليه وسلم) على عمارة المساجد حسبيًا
ومعنويًا ، فقال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا ، بَنَى

(١) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ، باب أحب البلاد إلى الله مساجدها ، حديث
رقم : ٦٧١ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الأذان ، باب مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ
وَفَضَلَ الْمَسَاجِدَ ، حديث رقم : ٦٦٠ .

الله لَهُ مِثْلُهُ فِي الْجَنَّةِ" (١)، وقال (صلى الله عليه وسلم): " مَنْ تَوَضَّأَ
لِلصَّلَاةِ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ المكتُوبَةِ فصَلَّاهَا مَعَ
النَّاسِ أَوْ مَعَ الجُمَاعَةِ أَوْ فِي المَسْجِدِ غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَهُ" (٢)، ويقول
(صلى الله عليه وسلم): " وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ ،
يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ،
وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتُهُمُ المَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ ، وَمَنْ
بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ" (٣).

ومن أهم آداب المساجد :

- عدم البيع والشراء فيها ، فالمساجد لم تُبْنَ للبيع ولا للشراء ؛ لما

(١) سنن ابن ماجه ، كِتَابُ المَسَاجِدِ وَالجُمَاعَاتِ ، بَابُ مَنْ بَنَى اللهُ مَسْجِدًا ، حديث
رقم: ٧٣٦.

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه ، حديث
رقم: ٢٣٢.

(٣) المصدر السابق ، كتاب الذكر والدعاء ، بَابُ فَضْلِ الاجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ
وَعَلَى الذِّكْرِ ، حديث رقم: ٢٦٩٩.

فيهما من صرف القلوب عن الخشوع في العبادة ، قال (صلى الله عليه وسلم): " إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاغُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقُولُوا : لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ " (١) .

- ومنها: البعد عن كل ما يُنْفَرُ روادها من المصلين والملائكة كالروائح الكريهة ، مثل: أكل الثوم أو البصل ونحوهما دون غسل فمه غسلًا جيدًا وتطهيره من الرائحة الكريهة ، فقد دعانا النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى نظافة الفم والعناية به عند كل صلاة ، يقول (صلى الله عليه وسلم): " لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي أَوْ عَلَيَّ النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ " (٢) ، فعلى المصلي أن يتفقد بدنه وثيابه قبل حضوره المسجد ، فيحرص على النظافة والطهارة حتى لا يؤذي الملائكة قبل المصلين .

(١) سنن الترمذي ، أَبْوَابُ الْبَيْعِ ، باب النهي عن البيع في المسجد ، حديث رقم: ١٣٢١ .

(٢) متفق عليه: صحيح البخاري ، كتاب الجمعة ، بَابُ السَّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، حديث رقم: ٨٨٧ ، وصحيح مسلم ، كِتَابُ الطَّهَارَةِ ، بَابُ السَّوَاكِ ، حديث رقم: ٢٥٢ ، واللفظ للبخاري .

- ومنها: عدم إنشاد الضالة في المسجد ؛ فالمساجد إنما بنيت لإقامة ذكر الله (جل وعلا) ولم تُبْنَ للإعلان عن المفقودات ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا"^(١)، ويلحق بذلك سؤال الناس أموالهم في المساجد ، وإشغالهم عن التسيب والتكبير والتهليل والذكر عموماً بحجة الفقر والحاجة.

-ومنها : عدم التشويش على المصلين أو الذاكرين ، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ ، فَكَشَفَ السُّتُورَ ، وَقَالَ: " إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ ، فَلَا يُؤْذِينَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ، وَلَا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ " ، أَوْ قَالَ : " فِي الصَّلَاةِ "^(٢).

(١) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد ،

حديث رقم: ٥٦٨.

(٢) مسند أحمد ، ١٨ / ٣٩٣ ، حديث رقم : ١١٨٩٦ .

- ومنها: عدم الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لضرورة ، فعن أبي الشعثاء قال: كُنَّا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ رَجُلٌ حِينَ أذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِلْعَصْرِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): "أَمَّا هَذَا ، فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)"^(١) ، وقد يُساء الظن بمن خرج بعد الأذان وقبل الإقامة لما فيه من الإعراض عن ذكر الله تعالى .

ومن الآداب الواجبة وجوبًا كفائيًا : العمل على عمارة المساجد عمارة حسية ، بإنارتها وفرشها وتنظيفها - خصوصًا في زمن الأوبئة - وغير ذلك مما يهيب الظروف لإقامة الشعائر على النحو الأكمل ، فقد أكرم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من عمل على تلك العمارة ، فعن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) ، قَالَ : كَانَتْ سَوْدَاءُ تَقُمُ الْمَسْجِدَ ، فَتُوَفِّيَتْ لَيْلًا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، أُخْبِرَ بِمَوْتِهَا ، فَقَالَ : "أَلَا أَدْتُمُونِي بِهَا؟" فَخَرَجَ

(١) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب الخروج من المسجد بعد الأذان ، حديث رقم : ٥٣٦ .

بِأَصْحَابِهِ ، " فَوَقَفَ عَلَى قَبْرِهَا ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا ، وَالنَّاسُ مِنْ خَلْفِهِ ،
وَدَعَا لَهَا ، ثُمَّ انْصَرَفَ " (١) .

- ومنها: التبكير في الحضور إلى المساجد لإقامة الصلوات : فقد
رَغِبَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) في التبكير إليها والمحافظة على
الصف الأول ، حيث قال (صلى الله عليه وسلم) : لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ
مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ
لَأَسْتَهْمُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ (٢) لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ
يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا " (٣) .

- ومنها: المشي إلى الصلاة بخشوع وسكينة وتؤدة ، فيكون مشيه

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، بابُ ما جاء في الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ ، حديث رقم:
١٥٣٣ .

(٢) التهجير هو : التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه من هجر تهجيرًا ، وهي لغة
حجازية ، أراد المبادرة إلى أول وقت الصلاة . (ينظر : النهاية في غريب الحديث
والأثر ، لابن الأثير ، مادة : " هجر " .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الأذان ، بابُ الإِسْتِهَامِ فِي الْأَذَانِ ، حديث رقم:
٦١٥ .

إليها بخشوع وطمأنينة ، فمن أتى إلى الصلاة وهو مطمئن في مشيه كان ذلك أدعى لخشوعه في صلاته وإقباله عليها ، ومن جاء إليها مسرعاً فهو أدعى لتشتيت الفكر والذهن ، وقد نهى النبي (صلى الله عليه وسلم) عن الإسراع إلى الصلاة حتى ولو أقيمت ، فعن أبي قتادة (رضي الله عنه) قال : " بَيِّنَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رِجَالٍ ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ : " مَا شَأْنُكُمْ ؟ " قَالُوا اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ ، قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا ، إِذَا آتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا " (١) .

- ومنها: الخروج على أحسن هيئة ، وأخذ الزينة الظاهرة من ثياب وغيرها ، فينبغي للمصلي أن يلبس من أحسن ما عنده لمناجاة ربه في صلواته ، خاصة في صلاة الجمعة لما فيها من اجتماع المسلمين ، يقول الله تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (٢) .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأذان ، باب قول الرجل فاتتنا الصلاة ، حديث رقم:

. ٦٣٥

(٢) الأعراف: ٣١ .

- ومنها: الدعاء عند دخول المساجد وعند الخروج منها ، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ " (١)، وَعَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ قَالَ: لَقِيتُ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ فَقُلْتُ لَهُ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ حَدَّثْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: " أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ". قَالَ: أَقَطُّ ، قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ قَالَ الشَّيْطَانُ حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ. (٢). وقوله: "أقط" الهمزة للاستفهام ، وقط بمعنى حسب ، أي: أبلغك عني هذا القدر من الحديث فحسب .

- ومنها : استحباب تقديم الرجل اليمنى عند الدخول ؛ لأن المسجد أشرف الأماكن وأطيبها، فناسب تقديم اليمنى عند

(١) صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، باب ما يقول إذا دخل المسجد ، حديث رقم: ٧١٣ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد ، حديث رقم: ٤٦٦ .

الدخول لشرفه ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ (رضي الله عنهما) : "يَبْدَأُ بِرِجْلِهِ
الْيُمْنَى فَإِذَا خَرَجَ بَدَأَ بِرِجْلِهِ الْيُسْرَى" (١) ، وعن أم المؤمنين عائشة
(رضي الله عنها) ، قالت: " كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يُعْجِبُهُ
التَّيْمُنُ ، فِي تَنَعُّلِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ (٢) ، وَطُهُورِهِ ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ " (٣) .
- ومنها: تحية المسجد بصلاة ركعتين عند دخوله ، فيستحب
لداخل المسجد أن يبدأ بركعتين تحية للمسجد ، لقول رَسُولِ اللَّهِ
(صلى الله عليه وسلم): " إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ
قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ " (٤) .

* * *

-
- (١) ذكره البخاري، في كتاب الصلاة، بَابُ التَّيْمُنِ فِي دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ، معلقاً .
(٢) التَّرْجُلُ والتَّرْجِيلُ هو: تَسْرِيحُ الشَّعْرِ وَتَنْظِيفُهُ وَتَحْسِينُهُ. (لسان العرب ، مادة :
"رجل" ، ١١ / ٢٧٠) .
(٣) صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، باب التيمن في الوضوء والغسل ، حديث
رقم : ١٦٨ .
(٤) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب إذا دخل أحدكم المسجد فليركع
ركعتين قبل أن يجلس ، حديث رقم : ٤٤٤ .

آداب الدعاء^(*)

إنَّ الدعاء من أفضل العبادات التي يتقرب بها الإنسان إلى الله (عز وجل)، فهو من أحب الأعمال إلى الله تعالى ، به يُدفع البلاء قبل نزوله ، وبه يُرفع بعد نزوله ، وبه تنشرح الصدور ، وتفرج الهموم ، فهو من أعظم الطاعات ، وأنفع القربات ، وهو أكرم شيء على الله (عز وجل) ، قَالَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ سُبْحَانَهُ مِنَ الدُّعَاءِ " (١).

والدعاء باب من أبواب العبودية لله (عز وجل)، وقد سَمَّاهُ اللهُ (عز وجل) عبادة ، حيث يقول الحق سبحانه : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ (٢) ، ويقول النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " إِنَّ

(*) أعد هذا المبحث د/ رمضان عبد السميع ، مدير مديرية أوقاف أسوان سابقاً .

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الدعاء ، بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ ، حديث رقم : ٣٨٢٩ .

(٢) غافر : ٦٠ .

الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ^(١)؛ بل هو منح العباداة وسرُّ قُوَّتِهَا ، يقول (صَلَّى
الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ"^(٢)، قال المباركفوري:
"وَالْمَعْنَى أَنَّ الدُّعَاءَ لُبُّ الْعِبَادَةِ وَخَالِصُهَا ؛ لِأَنَّ الدَّاعِيَ إِنَّمَا يَدْعُو
اللهَ عِنْدَ انْقِطَاعِ أَمَلِهِ بِمَا سِوَاهُ ، وَذَلِكَ حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ
وَلَا عِبَادَةَ فَوْقَهَا"^(٣)، فالله (عز وجل) يحب من يدعوهُ ، ويغضب
من لا يدعوهُ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "إِنَّهُ مَنْ لَمْ
يَسْأَلِ اللهُ يَغْضَبْ عَلَيْهِ"^(٤)، والله در القائل^(٥):

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الدعاء ، بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ ، حديث رقم: ٣٨٢٨ .

(٢) سنن الترمذي ، أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الدُّعَاءِ ، حديث رقم:
.٣٣٧١

(٣) تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي ٩/٢١٩ ، ط دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٤) سنن الترمذي ، أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الدُّعَاءِ ، حديث رقم:
.٣٣٧٣

(٥) فتح الكبير المتعال إعراب المعلقات العشر الطوال لمحمد علي طه الدرة ، ٢ /
٣٦٢ ، ط مكتبة السوادي جدة ، السعودية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٩ هـ -
.١٩٨٩ م

لا تسألن بني آدم حاجةً وسل الذي أبوابه لا تُحجَّبُ
اللهُ يَغْضَبُ إنْ تَرَكْتَ سُؤَالَهُ وَبَنِيَّ آدَمَ حِينَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ
فهذا من لطفه بعباده ، ونعمه العظيمة ، حيث دعاهم إلى ما فيه
صلاح دينهم ودنياهم ، وأمرهم بدعائه : دعاء العبادة ، ودعاء
المسألة ، ووعدهم أن يستجيب لهم ، وتوعد من استكبر عن
العبادة ، فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ
جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾^(١).

ولما كانت هذه الأهمية البالغة للدعاء في الإسلام ؛ فقد أمر الله (عز
وجل) به ، ووضع له الشرع الحنيف آدابًا وضوابط ، منها ما
هو واجب ، ومنها ما هو مندوب ينبغي أن يتأدب بها
الداعي في مناجاته لربه اقتداءً برسول الله (صلى الله عليه وسلم).

ومن أهم آداب الدعاء:

- حسن الظن بالله تعالى ، وهو قوة اليقين بما وعد الله تعالى به عباده
من سعة كرمه ورحمته ، مع كمال رجائه بإجابة دعائه ، قال (صَلَّى

(١) غافر: ٦٠ .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِفُونَ بِالْإِجَابَةِ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلَبَ لَاهٍ"^(١)، ويقول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، وَلَكِنْ لِيَعِزَّ الْمَسْأَلَةَ وَلِيُعْظَمَ الرَّغْبَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ"^(٢).

- ومنها : طيب المطعم ، وتجنب أكل الحرام بكل صورته ، فهو من موانع القبول ، فلا يُرفع لصاحبه عمل ، ولا يُقبل له دعاء ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : "أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالَ: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾"^(٣)، وَقَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ

(١) سنن الترمذي ، أبواب الدعوات ، بَابُ جَامِعِ الدَّعَوَاتِ عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، حديث رقم : ٣٤٧٩ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ ، بَابُ الْعَزْمِ بِالِدُّعَاءِ وَلَا يَقُلْ إِنْ شِئْتَ ، حديث رقم : ٢٦٧٩ .

(٣) المؤمنون : ٥١ .

مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴿١﴾، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يُمُدُّ
يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ،
وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟" (٢).

- ومنها: أن لا يدعو بائثم أو قطيعة رحم، قال النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ): " لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمٍ ؛
مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ " قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: " يَقُولُ:
قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ
وَيَدْعُ الدُّعَاءَ" (٣)، وكل دعاء إذا اجْتَنِبْتَ الموانع مجاب بصورة
مباشرة أو غير مباشرة، يقول (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " مَا عَلَى
الْأَرْضِ مُسْلِمٍ يَدْعُو اللَّهَ بِدَعْوَةٍ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنْ

(١) البقرة: ١٧٢.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب قَبُولِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ، حديث
رقم: ١٠١٥.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ، باب بَيَانِ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ
يَعْجَلْ، حديث رقم: ٢٧٣٥.

السُّوءِ مِثْلَهَا مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمٍ" ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: إِذَا نُكِّثُ ، قَالَ : "اللَّهُ أَكْثَرُ"^(١) .

- ومنها : الاقتصاد في الدعاء وعدم الاعتداء فيه ، ومن أهم صور الاعتداء فيه : الإطناب والسجع المتكلف ، وإنما السنة في الدعاء أن يكون بجوامع الكلم كما كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يفعل ، فيسأل الله (عز وجل) من خيري الدنيا والآخرة ، فعن ابنِ لَسْعَدِ بْنِ أَبِي وَقاصٍ (رضي الله عنهما) أَنَّهُ قَالَ : سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا أَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ ، وَنَعِيمَهَا ، وَبَهْجَتَهَا ، وَكَوْنَهَا ، وَكَوْنَهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ ، وَسَلْسَلِهَا ، وَأَغْلَالِهَا ، وَكَوْنَهَا ، وَكَوْنَهَا ، فَقَالَ : يَا بُنَيَّ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ، يَقُولُ : "سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ ، إِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَ الْجَنَّةَ أُعْطِيتَهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ ، وَإِنْ أُعْذِتَ مِنَ النَّارِ أُعْذِتَ مِنْهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الشَّرِّ"^(٢) .

(١) سنن الترمذي ، أبواب الدعوات ، باب في انتظار الفرج وغير ذلك ، حديث

رقم : ٣٥٧٣ .

(٢) سنن أبي داود ، أبواب فضائل القرآن ، باب الدعاء ، حديث رقم : ١٤٨٠ .

- كذلك شرع الإسلام للدعاء آداباً مندوبة ، يسن للداعي أن يتحلى بها ، منها : استقبال القبلة ، فعن عبد الله بن زيد (رضي الله عنه) ، قال : " خَرَجَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِلَى هَذَا الْمَصَلَّى يَسْتَسْقِي ، فَدَعَا وَاسْتَسْقَى ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ" (١) .

- ومنها: رفع اليدين عند الدعاء ، فعن أبي موسى (رضي الله عنه) قال : " دَعَا النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ" (٢) .

- ومنها : أن يبدأ الداعي دعاءه بحمد الله تعالى ، والشاء عليه ، والصلاة على النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وأن يتوسل إلى الله بأسمائه وصفاته ، فعن فضالة بن عبيد (رضي الله عنه) ، قال : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَاعِدٌ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

(١) صحيح البخاري ، كتاب الدعوات ، بابُ الدُّعَاءِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، حديث رقم : ٦٣٤٣ .

(٢) صحيح البخاري ، كتابُ الْمَنَاقِبِ ، بابُ صِفَةِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، حديث رقم : ٣٥٦٥ .

"عَجِلْتُ أَيُّهَا الْمُصَلِّي ، إِذَا صَلَّيْتَ فَقَعَدْتَ فَاحْمِدِ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، وَصَلِّ عَلَيَّ ثُمَّ ادْعُهُ" ، قَالَ : ثُمَّ صَلَّى رَجُلٌ آخَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : "أَيُّهَا الْمُصَلِّي ، ادْعُ تُحِبُّ" (١) ، وَسَمِعَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رَجُلًا يَدْعُو وَهُوَ يَقُولُ : "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ" ، قَالَ : "فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ" (٢) .

- ومنها : تكرر الدعاء ، وهذا من فعل النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (رضي الله عنه) قَالَ : " كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِذَا دَعَا دَعَا ثَلَاثًا ، وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا" (٣) .

(١) سنن الترمذي ، أبوابُ الدَّعَوَاتِ ، بَابُ جَامِعِ الدَّعَوَاتِ ، حديث رقم: ٣٤٧٦ .

(٢) سنن الترمذي ، أبوابُ الدَّعَوَاتِ ، بَابُ جَامِعِ الدَّعَوَاتِ ، حديث رقم: ٣٤٧٥ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، بَابُ مَا لَقِيَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مِنْ أَدَى الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ، حديث رقم: ١٧٩٤ .

- كذلك من الآداب المندوبة عند الدعاء: تخير الأوقات الفاضلة: كوقت السَّحَر ، حيث يقول ربنا سبحانه وتعالى: ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾^(١)، وكالثالث الأخير من الليل ، قال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ"^(٢) ، كذلك الدعاء في يوم الجمعة ، يقول النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ"^(٣).

* * *

(١) الذاريات : ١٨ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب التهجد ، بابُ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، حديث رقم: ١١٤٥ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الجمعة ، بابُ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، حديث رقم: ٨٥٢ .

آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(*)

المعروف في اللغة: ضد المنكر، والعرفُ ضد النُّكر^(١).

وفي الاصطلاح: هو اسم جامع لكل ما عُرف من طاعة الله تعالى ورسوله (صلى الله عليه وسلم)^(٢)، فيشمل كل وجوه التقرب إلى الله تعالى والإحسان إلى خلقه.

والمنكر في اللغة: هو النُّكر، قال تعالى: ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا نُكْرًا﴾^(٣)، والنكير والإنكار: تغيير المنكر، والإنكارُ: الجحود.

وفي الاصطلاح: هو كل ما قَبَّحَهُ الشرع وحرَّمَهُ وكرهه^(٤).

(*) أعد هذا المبحث ش / محمد أنور بحيري، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة.

(١) الصحاح للجوهري، مادة عرف، ط دار العلم للملايين، بيروت ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

(٢) التعريفات للجرجاني، ص ٢٢١، ط دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

(٣) الكهف: ٧٤.

(٤) لسان العرب، فصل النون، مادة: "نكر"، ٢٣٢ / ٥، بتصرف.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب كفائي، وينتقل من الواجب الكفائي إلى العيني إذا لم يعلم بالمنكر غيره ، أو تعين هو لتغيير المنكر، قال النووي: " ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ يَتَعَيَّنُ كَمَا إِذَا كَانَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَعْلَمُ بِهِ إِلَّا هُوَ ، أَوْ لَا يَتِمَّ كُنُّ مِنْ إِزَالَتِهِ إِلَّا هُوَ ، كَمَا يَرَى زَوْجَتَهُ أَوْ وَلَدَهُ أَوْ غُلَامَهُ عَلَى مُنْكَرٍ أَوْ تَقْصِيرٍ فِي الْمَعْرُوفِ " (١) .

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أجل الأعمال وأشرفها، فهو سبب خيرية الأمة ، قال سبحانه وتعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ (٢) ، كذلك فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب للفلاح في الدنيا والآخرة ، وهو من أخص صفات نبينا (صلى الله عليه وسلم) التي وُصِفَ بها في الكتب المتقدمة، قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ

(١) شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، ٢٣ / ٢، ط دار

إحياء التراث العربي - بيروت، ١٣٩٢هـ .

(٢) آل عمران: ١١٠ .

وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ...﴿^(١)﴾، وقال سبحانه في وصف المؤمنين: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾^(٢). والأدلة على أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكتاب والسنة متوافرة، فهو من النصيحة التي هي الدين^(٣)، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "الدِّينُ النَّصِيحَةُ" ثلاثَ مرارٍ، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنْ؟ قَالَ: "لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"^(٤)، وقال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(٥)، قال الشوكاني: "فيها دليلٌ على وجوب الأمر بالمعروف

(١) الأعراف: ١٥٧ .

(٢) التوبة: ٧١ .

(٣) شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي، ٢ / ٢٢، بتصرف .

(٤) سنن الترمذي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في النصيحة، حديث رقم:

١٩٢٦ .

(٥) آل عمران: ١٠٤ .

وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَوُجُوبُهُ ثَابِتٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ
وَأَجِبَاتِ الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ ، وَأَصْلُ عَظِيمٍ مِنْ أُصُولِهَا ، وَرُكْنٌ
مُشَيِّدٌ مِنْ أَرْكَانِهَا ، وَبِهِ يَكْمُلُ نِظَامُهَا وَيَرْتَفَعُ سَنَامُهَا"^(١).

وترك النهي عن المنكر كان سبباً في استحقاق الكافرين من بني
إسرائيل اللعنة على السنة الأنبياء ، وهم : سيدنا داود ، وسيدنا
عيسى بن مريم (عليهما السلام)، قال تعالى : ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا
مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا
وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا
يَفْعَلُونَ﴾^(٢) ، قال ابن كثير: " يعني هلا كان ينهاهم الربانيون
والأخبار عن تعاطي ذلك ، والربانيون هم العلماء العمال أرباب
الولايات عليهم ، والأخبار هم العلماء فقط ، لبئس ما كانوا
يصنعون ، يعني من تركهم ذلك ، وعن ابن عباس (رضي الله

(١) فتح القدير لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ، ١ / ٤٢٣ ، ط دار ابن

كثير، دار الكلم الطيب ، دمشق ، بيروت ، ١٤١٤ هـ.

(٢) المائدة : ٧٨ ، ٧٩ .

عنهما) قال: " ما في القرآن آية أشد توبيخاً من هذه الآية" (١).
وأشد الناس عذاباً من يأمر بالمعروف ولا يأتيه ، وينهى عن المنكر
ويفعله ، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " مجاء بالرجل يوم
القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أفتابه (٢) في النار ، فيدور كما يدور
الحمار برحاه ، فيجتمع أهل النار عليه ، فيقولون : أي فلان
ما شأنك؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال :
كنت أمركم بالمعروف ولا آتيته ، وأنهاكم عن المنكر وآتيته" (٣).

ومن أهم آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما يلي:

- العلم التام بالحكم الشرعي للمسألة التي يتعرض لها المكلف أمراً
أو نهياً، فلا يجوز له أن يتكلم فيما لا يعلم ، أو يخوض في مسألة غير

(١) تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم
الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، ٣ / ١٣١، ١٣٢ ، ط دار الكتب العلمية، بيروت ،
١٤١٩هـ.

(٢) فتندلق أفتابه أي : تخرج أوعاهه متدلّية من بطنه . معجم اللغة العربية المعاصرة ،
٣ / ١٧٧٣ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب صفة النار ، وأنها مخلوقة ، حديث
رقم: ٣٢٦٧.

وائق من علمه بها ، قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(١)، قال ابن كثير: "عَلَىٰ بَصِيرَةٍ وَيَقِينُ وَبِرَهَانٍ عَقْلِيٍّ وَشَرْعِيٍّ"^(٢)، وعن جابر (رضي الله عنه)، قال: خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مَعَنَا حَجْرًا فَشَجَّهَ فِي رَأْسِهِ ، ثُمَّ احْتَلَمَ ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُحْصَةً فِي التَّيْمَمِ؟ قَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُحْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَخْبَرَ بِذَلِكَ ، فَقَالَ: "فَتَلَوْهُ فَتَلَّهْمُ اللَّهُ ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا ، فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَّمَّمَ وَيَعَصَّرَ - أَوْ يَعِصَبَ - عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً ، ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ"^(٣).

ومنها: ألا يترتب على أمره بالمعروف أو على نهيه عن المنكر حصول منكر أكبر منه ، فلا بد أن يدرك المكلف أن أمره بالمعروف ونهيه عن

(١) يوسف: ١٠٨ .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ٤ / ٣٦٢ .

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الطهارة ، باب في المَجْرُوحِ يَتَيَّمَّمُ ، حديث رقم: ٣٣٦ .

المنكر محقق للمصلحة لا جالب للمفسدة ، فعن عائشة (رضي الله عنها)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ لَهَا: " يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدِمَ فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ ، وَالزَّفَنَةَ بِالْأَرْضِ ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا ، فَإِنَّهُمْ عَجَزُوا عَنِ بِنَائِهِ ، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)" (١).

وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٢)، قال ابن كثير: " فنهى عن سبِّ آلهة المشركين لما يترتب عليه مفسدة أعظم منها ، وهي مقابلة المشركين بسبِّ إله المؤمنين وهو الله تعالى ، قال ابن عباس (رضي الله عنهما) في هذه الآية: " قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ لَتَنْتَهَيْنَ عَنْ سَبِّكَ آهِنَنَا ، أَوْ لَتَهْجُونَ رَبَّكَ ، فَتَهَاكُمُ اللَّهُ أَنْ يَسُبُّوا أَوْلِيَانَهُمْ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا

(١) مسند أحمد، ٤٣ / ١٥٣، حديث رقم: ٢٦٠٢٩.

(٢) الأنعام: ١٠٨.

بِغَيْرِ عِلْمٍ" (١).

- ومنها : أن يتدرج المسلم في الأمر والنهي ، بحيث يبدأ بالتغيير باليد لمن هم تحت الولاية والسلطان ، أو ممن تَعَيَّنَ لتغيير المنكر أو الأمر بالمعروف ، ثم بالقول لمن خرج عن ولايتك إن أمنت على نفسك ، ثم بالقلب لمن عجز عن الأوليين ، ولا يسع مسلم مكلف أن يترك هذا الأخير ، فلا يترتب عليه ضرر ولا مشقة ، وبه يبرأ من المعصية والعاصي ، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَاسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ " (٢).

- ومنها: مراعاة الأولى فالأولى عند الأمر والنهي ، فلا ينبغي أن أمر أحداً بقيام الليل وهو لا يصلي الفرض ، فكلاهما حسن ، لكن أحدهما أولى بالأمر من الآخر ، كذلك لا يحمد أن أنهى شخصاً عن التدخين وأتركه يتعاطى المخدرات ، فكلاهما محرم ، لكن أحدهما

(١) تفسير ابن كثير ، ٣ / ٢٨٢ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، بَابُ الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ ، حديث رقم : ١١٤٠ .

أولى بالنهي من الآخر ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لِعَاذِ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: "إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ"^(١) ، فرتب (صلى الله عليه وسلم) لمعاذ (رضي الله عنه) الأولويات .

- ومنها : أن يمثل الأمر والنهي بما يأمر به أو ينهى عنه ، فهو أحرى أن يُستجاب له ، وقد عاب الله تعالى من أمر أو نهى ولم يمثل هو لما يدعو إليه ، قال الله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾^(٢) ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ أَبُو الْأَسْوَدِ

(١) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، بَابُ أَخْذِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْأَعْيَانِ وَتُرْدُ فِي الْفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا ، حديث رقم: ١٤٩٦ .
(٢) سورة البقرة: ٤٤ .

الدُّوِّيُّ فِي قَوْلِهِ ، وَتُرْوَى لِلْعَرَزَمِيِّ (١) :

يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمَعْلَمُ غَيْرَهُ هَلَّا لِنَفْسِكَ كَانَ ذَا التَّعْلِيمِ
لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ

* * *

(١) جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، ٦٧٤ / ١ ،
دار ابن الجوزي ، المملكة العربية السعودية ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .

آداب العشرة بين الزوجين (*)

العشرة في اللغة : المخالطةُ والمصاحبةُ ، وعشير المرأة زوجها، وفي قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ﴾^(١)، أي: لبس المعاشر ، ويراد بعشرة الزوج أو الزوجة كل ما يتعلق بالمعاملة والنفقة والكسوة وغير ذلك من أمور الحياة^(٢).

وقد حث الإسلام على بناء الأسرة بطريقة سوية تليق بكرامة الإنسان وتتوافق مع فطرته السليمة ، فالزواج من سُنن الله (عز وجل) في الخلق ؛ لما يحققه للبشرية من منافع ، وجعله من آياته الباهرة في خلقه ، فقال سبحانه : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٣)، لذلك اهتم الإسلام بانتقاء عناصر

(*) أعد هذا البحث د/ رمضان عفيفي ، مدير عام المراكز الثقافية .

(١) الحج: ١٣ .

(٢) بصائر ذوي التمييز ، ٤ / ٦٧ ، ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

(٣) الروم: ٢١ .

بنائها بما يحقق الانسجام ، ويُقلل من أسباب الشقاق ، وحدد المعايير والأسس التي يبنى عليها اختيار الزوج لزوجته والزوج لزوجها ، وجعل في مقدمتها الدين والخلق ، فقال (صلى الله عليه وسلم) مخاطباً وليّ المرأة في شأن اختيار الزوج: "إِذَا خَاطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرُجُوهُ ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ ، وَفَسَادٌ عَرِيضٌ"^(١) ، وفي اختيار الزوجة يخاطب النبي (صلى الله عليه وسلم) راغبي النكاح فيقول : " تُنكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرِ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ"^(٢) .

لقد جعل الإسلام اختيار الزوج حقاً أصيلاً للمرأة ، فقال (صلى الله عليه وسلم): " لَا تُنكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلَا تُنكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ: أَنْ تَسْكُتَ"^(٣) ، فلا

(١) سنن الترمذي ، أبواب النكاح ، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه وخُلُقَهُ ، حديث رقم : ١٠٨٤ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب الأُكْفَاءِ فِي الدِّينِ ، حديث رقم : ٥٠٩٠ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، بَابُ لَا يُنْكَحُ الْأَبُّ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ وَالنَّبِيَّ إِلَّا بِرِضَاهَا ، حديث رقم : ٥١٣٦ .

يجوز إكراه المرأة على الزواج .

ومن أهم آداب العشرة بين الزوجين ما يلي:

- المعاشرة بالمعروف ، والمعروف هو : كل ما يحسن في الشرع^(١) ، وهذا ما أمرنا به ربنا سبحانه في قوله : ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٢) .
- ومنها : قيام كل فرد بما عليه من الحقوق والواجبات في إطار من الودِّ والشفقة واللطف والمحبة ، قال تعالى : ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(٣) .
- ومنها : المشاورة بين أفراد الأسرة ، وذلك مما يشعرهم بدورهم وأهميتهم، يقول سبحانه وتعالى : ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾^(٤) ، وعن أبي

(١) التعريفات للجرجاني ، ص ٢٨٣ ، والمفردات في غريب القرآن ، للراغب الأصفهاني ، ص ٤٧١ .

(٢) النساء: ١٩ .

(٣) البقرة: ٢٢٨ .

(٤) الشورى: ٣٨ .

هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) قَالَ: " مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ مَشُورَةً لِأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)"^(١)، ومن مشاورته (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لبعض أزواجه ما حدث يوم صلح الحديبية بعد أن انتهى النبي (صلى الله عليه وسلم) من إبرام عهد الصلح بينه وبين أهل مكة ، حيث قَالَ لِأَصْحَابِهِ : " قَوْمُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ اَحْلِقُوا" ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللهُ أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ أَخْرَجْتُ ثُمَّ لَا تُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ، نَحَرَ بُدْنَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَانْحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا"^(٢).

- ومنها: التعاون بين الزوجين في تحمل أعباء الحياة الأسرية ، ولقد

(١) سنن الترمذي، أبواب الجهاد ، باب ما جاء في المشورة، حديث رقم: ١٧١٤ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الشروط ، باب الشروط في الجهاد ، حديث رقم:

ضرب لنا النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أروع الأمثلة في ذلك ، فلما سئلت السيدة عائشة (رَضِيَ اللهُ عَنْهَا): مَا كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: " كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ" (١).

- ومنها: حفظ الأسرار بين الزوجين ، فكلا الزوجين ستر للآخر كما قال تعالى: ﴿هُنَّ لِيَاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَاسٌ لَهُنَّ﴾ (٢)، وإفشاء الأسرار حذر منه نبينا (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حيث قال: "إِنَّ مِنْ أَسْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا" (٣).

- ومنها: التسامح والتجاوز عن العثرات والأخطاء ، حيث إن الخطأ صفة بشرية ، قال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ

(١) صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب خدمة الرجل في أهله، حديث رقم: ٥٣٦٣.

(٢) البقرة: ١٨٧.

(٣) صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، بَابُ تَحْرِيمِ إِفْشَاءِ سِرِّ الْمَرْأَةِ ، حديث رقم: ١٤٣٧.

مؤمنته ، إن كره منها خُلِقًا رَضِيَ مِنْهَا آخِرٌ"^(١) ، يعني : لا يبغض ،
وَرُوِيَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) لِيَشْكُوَ إِلَيْهِ خُلُقَ
زَوْجَتِهِ فَوَقَفَ بِبَابِهِ يَنْتَظِرُهُ ، فَسَمِعَ امْرَأَتَهُ تَسْتَطِيلُ عَلَيْهِ بِلِسَانِهَا
وَهُوَ سَاكِتٌ لَا يَرُدُّ عَلَيْهَا ، فَانصَرَفَ قَائِلًا : إِذَا كَانَ هَذَا حَالُ أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ فَكَيْفَ حَالِي ، فَخَرَجَ عُمَرُ فَرَأَهُ مُوَلِّيًا فَنَادَاهُ مَا حَاجَتُكَ ؟
فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جِئْتُ أَشْكُو إِلَيْكَ خُلُقَ زَوْجَتِي وَاسْتِطَالَتِهَا
عَلَيَّ فَسَمِعْتُ زَوْجَتَكَ كَذَلِكَ فَرَجَعْتُ وَقُلْتُ : إِذَا كَانَ هَذَا حَالُ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ زَوْجَتِهِ فَكَيْفَ حَالِي ؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا أَحِي إِنْ
احْتَمَلْتَهَا لِحُقُوقِهَا عَلَيَّ ، إِنَّهَا طَبَّاحَةٌ لَطْعَامِي حَبَّازَةٌ لِحُبْرِي غَسَّالَةٌ
لِثِيَابِي مُرْضِعَةٌ لَوْلَدِي وَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَاجِبٍ عَلَيْهَا وَيَسْكُنُ قَلْبِي بِهَا
عَنِ الْحَرَامِ فَأَنَا أَحْتَمِلُهَا لِذَلِكَ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
وَكَذَلِكَ زَوْجَتِي قَالَ : فَاحْتَمِلْهَا يَا أَحِي فَإِنَّهَا هِيَ مُدَّةُ يَسِيرَةٍ^(٢) .

- ومنها : البعد عن الريبة وكثرة الشك ، يقول النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث رقم: ١٤٦٩ .

(٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر ، لابن حجر الهيتمي، ٢ / ٨٠ .

وَسَلَّمَ): "مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يَحِبُّ اللَّهُ وَمِنْهَا مَا يَكْرَهُ اللَّهُ : فَأَمَّا مَا يَحِبُّ
فَالْغَيْرَةُ فِي الرَّيْبَةِ ، وَأَمَّا مَا يَكْرَهُ فَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رَيْبَةٍ"^(١)، وعن
سيدنا جابر (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : " مَهَى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ) أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا يَتَخَوَّنُهُمْ ، أَوْ يَلْتَمِسُ
عَثْرَاتِهِمْ"^(٢)، يعني: يظن خيانتهم .

- ومنها: الملاطفة بين الزوجين ، وهذا من أخلاقه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ)، فقد كان جميل العشرة ، دائم البشر ، يتلطف بأهله
ويضاحكهم ، حتى إنه كان يسابق السيدة عائشة أم المؤمنين (رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا) ويتودد إليها بذلك ، فعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ:
أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ) فِي سَفَرٍ وَهِيَ جَارِيَةٌ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: " تَقَدَّمُوا " فَتَقَدَّمُوا،
ثُمَّ قَالَ: " تَعَالِ أَسَافُكَ " ، فَسَابَقْتُهُ ، فَسَبَقْتُهُ عَلَى رِجْلِيَّ " ، فَلَمَّا
كَانَ بَعْدُ ، خَرَجْتُ أَيْضًا مَعَهُ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: " تَقَدَّمُوا " ،

(١) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الخيلاء في الحرب، حديث رقم: ٢٦٥٩.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كراهة الطروق، حديث رقم: ٧١٥.

ثُمَّ قَالَ : " تَعَالِ أَسَابِقُكَ " ، وَنَسِيتُ الَّذِي كَانَ ، وَقَدْ حَمَلْتُ
اللَّحْمَ " ، فَقُلْتُ : وَكَيْفَ أَسَابِقُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَنَا عَلَى هَذِهِ
الْحَالِ ؟ فَقَالَ : " لَتَفْعَلَنَّ ، فَسَابِقْتُهُ ، فَسَبَبَنِي ، فَقَالَ : هَذِهِ بِتِلْكَ
السَّبَبَةِ " (١) .

* * *

(١) السنن الكبرى للنسائي ، كِتَابُ السَّبَبِ وَالرَّمِي ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَسَابِقَةِ بِالْعَدُوِّ ،
حديث رقم: ١٩٧٥٨ .

آداب المناسبات الاجتماعية (*)

الإنسان مدني بطبعه ، مفتقر إلى جنسه ، استعانت به بغيره صفة لازمة لطبعه^(١)، ووجود المناسبات الاجتماعية في أي مجتمع من المجتمعات تقوي بينهم روابط المحبة والأخوة ، يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٢)، وقال سبحانه: ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(٣) .

وقد جعل النبي (صلى الله عليه وسلم) هذه المحبة والألفة سبباً في دخول الجنة والفوز بنعيمها ، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " لا تَدْخُلُونَ

(*) أعد هذا البحث د/ محمد السيد نصار . مدير عام الإرشاد الديني .

(١) أدب الدنيا والدين للهاوردي ، ص ١٧٧ ، دار مكتبة الحياة ، ١٩٨٦ م.

(٢) الحجرات: ١٣ .

(٣) الأنفال: ٦٣ .

الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ، أَوْ لَا أَذُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ
إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابُّتُمْ؟ أَفُسُّوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ" (١).

إن مشاركة الناس في مناسباتهم على اختلافها تعد من حق المسلم
على أخيه ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): "حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى
الْمُسْلِمِ سِتُّ : إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ ، وَإِذَا
اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ ، وَإِذَا مَرِضَ
فَعُدَّهُ ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ" (٢) ، واعتبر الإسلام أن الممتنع عن إجابة
الدعوة بلا عذر عاصيًا لله تعالى ، قال رسول الله (صلى الله عليه
وسلم): "وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ" (٣) ، ولا
شك أن المسلم في هذه المناسبات الاجتماعية يجب عليه أن يلتزم

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ، حديث رقم:
.٥٤

(٢) صحيح مسلم ، كتاب السلام ، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام ،
حديث رقم: ٢١٦٢.

(٣) صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، بابُ الأَمْرِ بِإِجَابَةِ الدَّاعِي إِلَى دَعْوَةٍ ، حديث
رقم: ١٤٣٢.

بالآداب والقيم التي أمرنا بها ديننا .

ومن أهم هذه الآداب ما يلي:

- النية الصالحة عند حضور المناسبات الاجتماعية ، فالنية الصالحة تجعل العادة عبادة ، وتجعل من حضور هذه المناسبات الاجتماعية عملاً يثاب عليه المسلم. قال أبو حامد الغزالي (رحمه الله): "وما من شيء من المباحات إلا ويَحْتَمِلُ نِيَةً أو نِيَّاتٍ يصير بها من محاسن القربات ، ويُنال بها معالي الدرجات ، فما أعظم خُسرانَ مَنْ يغفل عنها ، وقال بعض العارفين من السلف: إني أستحب أن يكون لي في كل شيء نية ، حتى في أكلي وشربي ونومي ودخولي إلى الخلاء"^(١).

- ومنها: المساعدة والتعاون إن أمكن ، فمساعدة الناس بعضهم لبعض سلوك حضاري يُظهِرُ مدى رقي المجتمع وترابط أفرادهِ ، وقد حثَّ الإسلام على التعاون وشجَّع على القيام به ، فهو مطلب

(١) إحياء علوم الدين ، للإمام أبي حامد الغزالي ، كتاب النية والإخلاص والصدق ، ٤ / ٣٧١ ، دار المعرفة ، بيروت.

ربّاني ، يقول الله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾^(١) ، والكثير من المناسبات الاجتماعية ؛ كالزواج والعزاء تحتاج إلى التعاون والمساعدة لإتمامها ، وقد كان (صلى الله عليه وسلم) القدوة الحسنة في ذلك ، فقد ربّى الصحابة (رضي الله عنهم) على أنّ المسلمين معاً داخل المجتمع كالبنیان المرصوص يشد بعضه بعضاً ، قال (صلى الله عليه وسلم): " الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ، ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ " ^(٢) ، والذي يقوم بإعانة إخوانه جزاؤه من الله التوفيق والإعانة ، فيتولى الكريم العظيم قضاء حاجاته ويبارك له في أوقاته ويختم له بحسن العاقبة ، يقول النبي (صلى الله عليه وسلم) : " وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ " ^(٣) .

(١) المائدة : ٢ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، بابُ تَعَاوُنِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، حديث رقم : ٦٠٢٦ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، بابُ فَضْلِ الْإِجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَعَلَى الذِّكْرِ ، حديث رقم : ٢٦٩٩ .

- ومنها: الالتزام بآداب الطعام عند الولائم : فبعض المناسبات الاجتماعية كالزواج وغيره تقام فيها الوليمة ؛ حيث يجتمع الأحاب والأصحاب حول مائدة الطعام ، والوليمة أمر مستحب قد أمر به النبي (صلى الله عليه وسلم)، فعن أنس بن مالك (رضي الله عنه) أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وبه أثر صفرة ، فسأله (صلى الله عليه وسلم)، فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار ، قال : "كم سُقت إليها؟" قال : زنة نواة من ذهب ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : "أولم ولو بشاة"^(١).

ومن آداب الولائم: ألا يذهب إليها إلا المدعوون لها ؛ حتى لا يقع صاحب الدعوة في حرج ، فقد جاء رجل من الأنصار يُكنى أبا شُعيب ، فقال لِعِلامٍ له قَصَابٍ (جزار): اجعل لي طعامًا يكفي خمسة ؛ فإني أريد أن أدعو النبي (صلى الله عليه وسلم) خامس

(١) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب الصفرة للمتزوج ، حديث رقم:

خَمْسَةَ ؛ فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ ، فَدَعَاهُمْ ، فَجَاءَ مَعَهُمْ
رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا ، فَإِنْ
شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ فَأَذَنْ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجَع ، فَقَالَ : لَا ،
بَلْ قَدْ أُذِنْتُ لَهُ " (١) .

- ومنها : عدم الإسراف والتبذير ، فظاهرة الإسراف والبذخ
في المناسبات الاجتماعية وخاصة حفلات الزواج ومجالس العزاء
تتعارض مع آداب الإسلام ، وهدى الرسول (صلى الله عليه وسلم)
الذي يأمرنا أن نبتعد كل البعد عن الإسراف في المباحات ، وأن
نلتزم القصد والاعتدال والتوسط في كل شأن ، يقول تعالى : ﴿ وَلَا
تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا
مَّحْسُورًا ﴾ (٢) ، ويقول سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا
وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ (٣) ، وأكد ذلك (صلى الله عليه وسلم) في سنته

(١) صحيح البخاري ، كتاب البيوع ، بابُ مَا قِيلَ فِي اللَّحَامِ وَالْجَزَارِ ، حديث رقم :

.٢٠٨١

(٢) الإسراء : ٢٩ .

(٣) الفرقان : ٦٧ .

نظريًا وعمليًا ، وحذر من الإسراف والتبذير ، حيث قَالَ : " كُلُوا ،
وَاشْرَبُوا ، وَتَصَدَّقُوا ، وَالْبَسُوا مَا لَمْ يَخَالِطْهُ إِسْرَافٌ أَوْ مَخِيلَةٌ " (١) ، وقال:
(صلى الله عليه وسلم) : " إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ ، وَإِضَاعَةَ
الْمَالِ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ " (٢) .

- ومنها: الظهور بالمظهر اللائق عند حضور المناسبات الاجتماعية،
فالإسلام دين يحب الجمال ويدعو إليه في كل شيء ، قال (صلى الله
عليه وسلم): " لا يدخل الجنة مَنْ كان في قلبه مثقالَ ذرَّةٍ من كِبَرٍ ،
قِيلَ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا ، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً ، قَالَ : إِنَّ
اللَّهَ تَعَالَى جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، الْكِبْرُ بِطَرِّ الْحَقِّ ، وَغَمَطُ النَّاسِ " (٣) ،
وإذا كان الله يحب الجمال فإن الإنسان الذي خلقه الله في أحسن
تقويم ، من شأنه أيضًا أن يحب الجمال ، وكان (صلى الله عليه

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب اللباس ، بَابُ الْبَسِّ مَا شِئْتَ ، مَا أَخْطَأَكَ سَرَفٌ أَوْ
مَخِيلَةٌ ، حديث رقم: ٣٦٠٥ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب قوله تعالى : (لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا) ،
حديث رقم : ١٤٧٧ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب تحريم الكبر وبيانه ، حديث رقم : ٩١ .

وسلم) يجب المظهر الطيب واللباس الطيب ، وعن البراء (رضي
الله عنه) قال : " كان (صلى الله عليه وسلم) مَرْبُوعًا ، وَقَدْ
رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ ، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ " (١) .

* * *

(١) صحيح البخاري ، كتاب اللباس ، باب الثوب الأحمر ، حديث رقم : ٥٨٤٨ .

آداب الصحبة (*)

من المعلوم أنّ للصحبة الصالحة أثراً عظيماً في سلوك الفرد ومن ثمّ المجتمع ، ومن هنا فلا بد من مصاحبة مَنْ له فضلٌ في العلمِ والدينِ والأخلاقِ ؛ لأنّ للمصاحبة تأثيراً في اكتساب الأخلاق ، وتناول القيم ، وتعبئة المعارف ، وتشكيل الثقافة ، فكل صاحبٍ تنطبع نفسه بما يراه من تصرفاتٍ وسلوكٍ وأفعالٍ لصاحبه ، فيأخذ عنه ، ويتأثر به ، فإن أخلاق المرء تصلح بمصاحبة أهل الصلاح ، وتفسد بمصاحبة أهل الفساد .

والصحبة تدل على المؤانسة ، والألفة ، والاقتران ، والملازمة ؛ مما يؤكد على أنها تعني الارتباط والتلازم والإيناس ، وذلك كله في غير مصلحة أو حاجة أو انتفاع أو غاية شخصية .

فلا شك إذن أن من أجمل العلاقات في الحياة (علاقة الصحبة)، والتي هي قائمة على غرس أسباب التعاطف والتألف والود والقرب ، البعيدة عن الأغراض الهابطة والأسباب الرخيصة ، قال

(*) أعد هذا المبحث د/ أسامة فخري الجندي ، مدير عام المساجد .

رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ " (١) .

ولأن الإسلام أولى الإنسان أهمية كبرى ؛ حيث جعل بناء الإنسان مقدّمًا على البنیان ، فقد جاء بقوانين وضوابط تُنظّم حياة الإنسان باعتباره فردًا أو مجتمعًا أو أمة ، وحتى نصل إلى هذه الصحبة الصادقة في الدنيا وثمرتها المرجوة في الآخرة ، فهناك قيم وآداب هي في ذاتها معايير للسلوك الإنساني في طريق الصحبة لا يمكن الاستغناء عنها ، وبقدر وجودها تدوم الصحبة أو تنعدم ، ومن جملة هذه القيم والآداب:

- المحبة والتودد في طريق الصحبة ، بحيث يقوم الإنسان بما يُحقّق التواصل والترابط والتراحم والتعاون وقيم الوفاء ، وكلّ ما يُؤكّد السكّن النفسي ، ويؤدّي إلى فعل البر والخير ، حتى يصل الأمر إلى أن يجعل صاحبه كأنه جزء منه ، فلا يُميّز نفسه عنه ، كما أنّه لا يرضى له بما هو أقل منه ، وإنما يريد ويجب له ما يحبه لنفسه تمامًا ،

(١) مسند أحمد ، ١٢٦/١١ ، حديث رقم : ٦٥٦٦ .

وتلك سمة رئيسة من سمات كمال الإيمان التي أخبر عنها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بقوله: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ" (١).

ومن الأمور التي تؤسس للمودة والمحبة في طريق الصحبة الصادقة ما أخبر عنه سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) بقوله: "ثَلَاثٌ يُصَفِّيْنَ لَكَ وَدَّ أَحِيكَ: تُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقَيْتَهُ، وَتُوسِّعُ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ، وَتَدْعُوهُ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ" (٢).

فالمصاحب إذن هو من يجب لصاحبه الخير ويُرَكِّبُه بسائر الفضائل من الخصال الحميدة، وإذا كان حبُّ الشيء يستلزم بغضَ ما يناقضه، فإن من الآداب الإيمانية الواجبة في طريق الصحبة أن يبغضَ المصاحبُ لصاحبه كما يبغضُ لنفسه من الشر، وإن وقع في زللٍ فعليه أن يعذره فيه، وقد قال أبو العتاهية:

(١) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه،

حديث رقم: ١٣.

(٢) إحياء علوم الدين، كتاب آداب الألفة والأخوة والصحبة، ١٨١ / ٢.

إِذَا مَا بَدَتْ مِنْ صَاحِبٍ لَكَ زَلَّةٌ فَكُنْ أَنْتَ مُحْتَالًا لِزَلَّتِهِ عُدْرًا (١)
فالحب الخالص من أقوى دلالات قوة الصحبة ؛ لأنه أداة
تحقيق الروابط الإنسانية التي تعمل على تنمية مشاعر الإخاء والود،
فعن أنس بن مالك (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه
وسلم) قال: "مَا تَحَابَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ إِلَّا كَانَ أَحَدُهُمَا أَجْرًا أَشَدَّهُمَا
حُبًّا لِصَاحِبِهِ" (٢).

ومن المعلوم أن الله (عز وجل) رفع من درجة المتحابين فيه حتى
جعلهم في ظلِّ عرشه يوم لا ظل إلا ظله ، وهذا ما عبّر عنه النبي
(صلى الله عليه وسلم) بقوله: "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ ، يَوْمَ لَا ظِلَّ
إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ
فِي الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ" (٣).

(١) المجالسة وجواهر العلم ، لأبي بكر الدينوري ، ١٤٠ / ٧ ، دار ابن حزم ، بيروت ،
لبنان ، ١٤١٩ هـ .

(٢) شعب الإيمان للبيهقي ، الحادي والستون من شعب الإيمان (مقاربة أهل الدين
وموادتهم وإفشاء السلام بينهم) ، حديث رقم : ٨٦٣٠ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الأذان ، باب مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، حديث
رقم : ٦٦٠ .

فهي علاقة يملؤها قيم الحب الصافي في الدنيا ، وتؤدي في الآخرة إلى مثوبةٍ وعطاءٍ ، ما أجمله !! حيث يغبطهم الأنبياءُ والشهداءُ يومَ القيامة لمكانهم من الله (عز وجل) ، يقول (صلى الله عليه وسلم):
"هُم قَوْمٌ تَحَابُّوا بِرُوحِ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ ، وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطَوْنَهَا ، فَوَاللَّهِ إِنَّ وُجُوهَهُمْ لَتُنُورُ ، وَإِنَّهُمْ عَلَى نُورٍ لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنَ النَّاسُ" (١).

ومنها: تبشيره بالخير وإدخال السرور عليه ، فالصاحب الفطن هو الذي يدعم صاحبه إن أصابه شيءٌ أو آلمه أمرٌ أو ضره شأنٌ ، فيعمل على تقوية معنوياته ، والتخفيف من آلامه بالفأل الحسن ، وهو الكلمة الطيبة الحسنة ، فتعلو الجوانب المعنوية والوجدانية ، فيؤدي صاحبٌ هنا حقاً من حقوق الصحبة وهو نفي التطير والتشاؤم عن صاحبه ؛ لأن مثل هذا التطير والتشاؤم يثبط همة صاحبه ، وقد قال (صلى الله عليه وسلم) : "لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ" قالوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: "كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ" (٢).

(١) سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب في الرهن، حديث رقم: ٨٥٨٥.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الطيرة، حديث رقم: ٥٧٥٤.

ومنها: إدامة التَّبَسُّمِ والوجه الطلق ، فهما عنوان المودة والمؤانسة ، فالابتسامة تعبير يؤكد على صفاء ونقاء سريرة صاحبها ، تلك هي الابتسامة التي جعلت سيدنا جرير بن عبد الله البجلي (رضي الله عنه) يتذكرها ويكتفي بها هديةً من الرسول (صلى الله عليه وسلم) فيقول : " مَا رَأَيْتِي رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ " (١) ، وقد بيّن (صلى الله عليه وسلم) أن في الابتسامة أجرًا ، فقال (صلى الله عليه وسلم) : " تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ " (٢) .

ومنها: الصفاء والنقاء ، وهما عبارة عن تصفية النفس من بواعث الحقد والحسد والبغض والكرهية ، وكذلك من الظنِّ والتنافسِ السيئ ، والتأكيد على حبِّ الخير له والنعمة عنده ، فكل ما يحول دونَ صفاءِ القلوب من الرذائل منهيٌّ عنه في طريق الصحبة ، وقد قال (صلى الله عليه وسلم) : " لَا تَبَاغُضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، بَابُ التَّبَسُّمِ وَالصَّحْحِ ، حديث رقم : ٦٠٨٩ .

(٢) سنن الترمذي ، أبواب البر والصلة ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صَنَائِعِ الْمَعْرُوفِ ، حديث رقم :

تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ
فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ" (١) .

ومنها: حسنُ الظن وعدمُ اللوم أو الاتهام ، وقبولُ المعذرة ، فعن
مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الرَّجَاءِ ، قَالَ: قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ : "أَرْبَعٌ تَعْرِفُ بِهِنَّ
الْأُخُوَّةَ ، الصَّفْحُ قَبْلَ الْإِتِّقَادِ لَهُ ، وَتَقْدِيمُ حُسْنِ الظَّنِّ قَبْلَ التُّهْمَةِ ،
وَبَدْلُ الْوُدِّ قَبْلَ الْمَسْأَلَةِ ، وَمَخْرَجُ الْعُذْرِ قَبْلَ الْعَيْبِ " ، وَلِذَلِكَ نَقُولُ:
أَخْوِكَ الَّذِي يُعْطِيكَ قَبْلَ سُؤَالِهِ وَيَصْفَحُ عِنْدَ الذَّنْبِ قَبْلَ التَّعْتَبِ (٢)
- ومنها : النصيحة ، وتُعد من أهم سُبُلِ الصَّحْبَةِ الرَّصِينَةِ
وواجباتها ؛ فمن خلالها الابتعاد به عن مواطن الزلل أو الفساد ،
والتنزيه له عن الأعمال المنافية أو ارتكاب الرذائل ، والأخذ بيده
نحو طريق الاستقامة والرشد والصواب .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ النَّحَاسِدِ وَالتَّدَابِرِ ، حديث
رقم: ٦٠٦٥ .

(٢) جزء ابن عمشليق ، لأحمد بن علي بن محمد الجعفري أبو الطيب (المتوفى: ق ٤هـ) ،
تحقيق : خالد بن محمد بن علي الأنصاري ، ص ٥٠ ، ط دار ابن حزم ، بيروت ،
لبنان. الطبعة : الأولى ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م .

ومن الأمور المندوب إليها أيضًا في طريق النصح : أن يكون
الصاحبُ في نُصحه رفيقًا ، ليِّن القول ، لطيفَ الفعلِ والتوجيه ،
وأن يتحرى ويتخيرَ الوقت المناسب الذي يدخل بنصحه من خلاله
لصاحبه ، وقد قال الشَّافِعِيُّ (رحمه الله) : " مَنْ وَعَظَ أَخَاهُ سِرًّا
فَقَدْ نَصَحَهُ وَرَأَاهُ ، وَمَنْ وَعَظَهُ عَلَانِيَةً فَقَدْ فَضَحَهُ وَشَانَهُ " (١) ، وقد
كان هذا هو عين التوجيه الإلهي لنبيه موسى وأخيه هارون (عليهما
السلام) حين بعثهما إلى فرعون ، فأمرهما باللين في القول
والنصيحة ، حيث قال تعالى : ﴿ اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ * فَقُولَا
لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ (٢) ، فكيف بنصح في طريق
الصحة ؟ !

* * *

(١) شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي ، ٢ / ٢٤ .

(٢) طه : ٤٣ ، ٤٤ .

آداب التداوي (*)

لقد حثَّ الإسلامُ على عمارة الأرض بكل السُّبُل المشروعة ، فالعمارة والإصلاح مطلب شرعي ، قال تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾^(١)، فالإعمار مُعين للعبد في عبادته لله تعالى ، وهو كذلك معين على الإحسان لبني البشر ، فمن أوجه العمارة في الأرض تحقيق الرفاهية للناس في تلبية متطلباتهم من مأكَلٍ ومشربٍ ومسكنٍ وعلاجٍ ، فالتوسع في البحث العلمي وما يترتب عليه من التقدم في علم الطب بفروعه المتعددة وإنتاج ما يحتاجه البشر من أدوية هو من صميم أوامر الشرع الحنيف؛ لتحقيق الخلافة والعمارة في الأرض .

ولقد أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) المسلمين بالتوسع في البحث لكل داء عن دوائه ، وأخبرنا بأن الله (عز وجل) قد أنزل

(*) أعد هذا البحث د/ عمرو محمد عبد الغفار الكبار ، مدير عام الفتوى وبحوث

الدعوة .

(١) هود: ٦١ .

الدواء مع الداء مقروناً به وليس بعده ، قال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ):
 "تَدَاوُوا عِبَادَ اللهِ ، فَإِنَّ اللهُ (عَزَّ وَجَلَّ) لَمْ يُنَزِّلْ دَاءً ، إِلَّا أَنْزَلَ مَعَهُ
 شِفَاءً ، إِلَّا الْمَوْتَ ، وَالْهَرَمَ" ^(١) ، وقال (صلى الله عليه وسلم) : "إِنَّ
 اللهُ لم يُنزل داءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً : عَلِمَهُ مِنْ عَلِمِهِ ، وَجَهَلَهُ مِنْ
 جَهَلِهِ" ^(٢) ، وفي رواية : "لكلِّ داءٍ دَوَاءٌ ، فإذا أَصَابَ دَوَاءُ الدَّاءِ ،
 بَرِيءٌ بِإِذْنِ اللهِ" ^(٣) ، وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ ، قَالَ : قَالَتْ الْأَعْرَابُ:
 يَا رَسُولَ اللهِ ، أَلَا نَتَدَاوَى؟ قَالَ : " نَعَمْ ، يَا عِبَادَ اللهِ تَدَاوُوا ، فَإِنَّ
 اللهُ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً ، أَوْ قَالَ : دَوَاءً إِلَّا دَاءً وَاحِدًا"
 قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ، وَمَا هُوَ؟ قَالَ : "الْهَرَمُ" ^(٤) .

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الطب ، بَابُ مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً ، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً ، حديث

رقم: ٣٤٣٦ .

(٢) مسند أحمد ٦ / ٥٠ ، حديث رقم: ٣٥٧٨ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب السلام ، بَابُ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَاسْتِحْبَابُ التَّدَاوِي ، حديث

رقم: ٢٢٠٤ .

(٤) سنن الترمذي ، أبواب الطب ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ وَالْحَثُّ عَلَيْهِ ، حديث رقم:

.٢٠٣٨

إِنَّ مَا يَدَّعِيهِ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ أَنَّ بَعْضَ الْأَمْرَاضِ لَيْسَ لَهَا دَوَاءٌ
لَيْسَ بِصَوَابٍ ؛ بَلْ دَوَائُهَا مَوْجُودٌ وَلَكِنْ فِي الْكَشْفِ عَنْهُ وَالْوَصُولِ
إِلَيْهِ قَصُورٌ، وَكَأَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِذَلِكَ يُوجِهُ الْعُلَمَاءَ
إِلَى الْأَخْذِ بِأَحْدِثِ الْأَسَالِيبِ الْعِلْمِيَّةِ حَتَّى يُحَدِّدُوا الدَّوَاءَ لِكُلِّ دَاءٍ ،
فِيصِلُ الْعِلَاجَ لِكُلِّ مَحْتَاجٍ إِلَيْهِ.

وَقَدْ ذَهَبَ أَهْلُ الْعِلْمِ إِلَى اسْتِحْبَابِ التَّدَاوِيِّ لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي
فِيهَا الْأَمْرُ بِالتَّدَاوِيِّ ، وَقَالُوا: احْتِجَامُ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)
وَتَدَاوِيهِ دَلِيلٌ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ التَّدَاوِيِّ ، وَمَحَلُّ الاسْتِحْبَابِ عِنْدَ عَدَمِ
الْقَطْعِ بِإِفَادَتِهِ ، أَمَا لَوْ قُطِعَ بِإِفَادَتِهِ كَعَضْبِ الْجُرْحِ ، أَوْ كَانَ تَرْكُهُ
يُنْفِضِي إِلَى تَلْفِ النَّفْسِ أَوْ أَحَدِ الْأَعْضَاءِ أَوْ الْعَجْزِ ، أَوْ كَانَ تَرْكُ
عِلَاجِ الْمَرَضِ يُؤَدِّي إِلَى انْتِشَارِ ضَرَرِهِ إِلَى غَيْرِهِ - كَالْأَمْرَاضِ الْمَعْدِيَّةِ
أَوْ فِي حَالَاتِ الْأَوْبَةِ - فَإِنَّ التَّدَاوِيَّ حَيْثُذَ يُكُونُ وَاجِبًا^(١).

(١) يُنْظَرُ: الْفَوَاكِهِ الدَّوَانِي لِشَهَابِ الدِّينِ النَّفْرَاوِيِّ ، ٢ / ٤٤٠ ، وَرَوْضَةُ الطَّالِبِينَ
لِلنَّوَوِيِّ ، ٢ / ٩٦ ، وَحَاشِيَةُ ابْنِ عَابِدِينَ ، ٥ / ٢١٥ ، ٢٤٩ ، ط دَارُ الْفِكْرِ ، بَيْرُوتَ ،
١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

ومن أهم آداب التداوي :

- التوكل على الله سبحانه وتعالى ، وهو : صدقُ اعتماد القلب على الله (عز وجل) في استجلاب المصالح ، ودفع المضارّ من أمور الدنيا والآخرة كُلِّها^(١) ، فهو يعني الاعتقاد الجازم بالقلب بأن الشفاء من الله وحده ، وأنه خالق النَّفْعِ والضَّرِّ ، ولا بد مع هذا الاعتقاد من مباشرة الأسباب ، فيتعلق قلب المؤمن بمسبب الأسباب وخالق الشفاء في الدواء مع الأخذ بالأسباب المأمور بها ، ففعل السبب لا ينافي التوكل ، فهذا هو الرسول (صلى الله عليه وسلم) لم يقدر في كمال توكله على الله سبحانه تعاطيه الأسباب ، فقد ظاهر بين درعين لئلا يسهل اختراقهما ، وخذق حول المدينة ، فبيّن بسنته القولية والفعلية أن الاحتراز والأخذ بالسبب لا ينافي التوكل ، بل هو من التوكل ، فيجب على المسلم أن يعقد قلبه جازماً بأن الشفاء بيد الله (عز وجل) ، وأن يسعى لرفع البلاء بكل سبب مباح ، فيستشير الطبيب ويأخذ الدواء .

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب ، ١ / ٤٣٦ ، ط دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .

- ومنها: أن يقصد الطبيب الحاذق الماهر العارف بفنون صنعته ، ولا يتبع قول أنصاف المتعلمين ممن يخوضون فيها لا يعلمون ، قال الله تعالى : ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الدُّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(١) ، قَالَ الزَّجَّاجُ: " مَعْنَاهُ سَلُّوا كُلَّ مَنْ يُذَكَّرُ بِعِلْمٍ وَتَحْقِيقٍ "^(٢) ، فالناس أبناء ما يحسنون ، ومما ينسب لسيدنا علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)^(٣) :

ما الفضل إلا لأهل العلم إنهم على الهدى لمن استهدى أدلاءً
وقدر كل امرئ ما كان يحسنه والجاهلون لأهل العلم أعداءً
فالمؤمن كيّس فطن يُنزل الأمر بأهله ، ويسند القضية لمن يحسن
حلها، وقد وجه النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى ذلك في مواضع ،
منها: أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في الهجرة استأجر هاديًا

(١) النحل: ٤٣ .

(٢) مفاتيح الغيب ، لفخر الدين الرازي (المتوفى : ٦٠٦هـ) ، ٢٠ / ٢١١ ، ط دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة : الثالثة - ١٤٢٠ هـ .

(٣) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ، لنشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ) ، ٣ / ١٦١٩ ، ط دار الفكر المعاصر ، سوريا ، ١٤٢٠ هـ .

محترفاً يدلّه على أقصر الطرق غير المألوفة للمدينة ، قالت السيدة عائشة (رَضِيَ اللهُ عَنْهَا): "وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا هَادِيًا خَرِيَّتًا ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا ، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاِحِلَتَيْهِمَا"^(١) ، والخريّت: الدليل الحاذق بالدلالة، فلم يستأجر أنصاف الأدلاء، إنما الماهر الحاذق^(٢) .

أما من تجرأ فحاض فيما لا يعلم فهو ضامن لما أتلف بقوله أو بعمله، قال (صلى الله عليه وسلم): "مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يُعْلَمْ مِنْهُ طِبٌّ قَبْلَ ذَلِكَ، فَهُوَ ضَامِنٌ"^(٣) ، قال الطيبي: " لا أعلم خلافاً في أن المعالج إذا تعدّى فتلف المريض كان ضامناً ، والمتعاطي علماً أو عملاً لا يعرفه معتد ، فإذا تولد من فعله التلف ضمن الدية وسقط عنه القود ؛ لأنه لا يستبد بذلك دون إذن المريض وجناية الطبيب

(١) صحيح البخاري ، كتاب الإجارة ، بابُ إذا استأجر أجيراً ليُعملَ له بعد ثلاثة أيام ،

أو بعد شهرٍ ، أو بعد سنةٍ جازاً ، حديث رقم: ٢٢٦٤ .

(٢) لسان العرب ، مادة: "خرت" ١١٢٤ / ٢ .

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الديات ، باب فيمن تطبّب بغير علم فأعنت ، حديث رقم:

.٤٦٨٦

في قول عامة الفقهاء على عاتقه" (١).

ومنها: أن يكون التداوي بالمباح الطاهر ، فلا يجوز التداوي بالحرام أو بالنجس ، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: "نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن الدواء الخبيث" (٢)، وقال (صلى الله عليه وسلم): "إن الله (عز وجل) أنزل الداء والدواء ، وجعل لكل داء دواءً ، فتداؤوا ، ولا تداؤوا بحرام" (٣)، إلا إذا أوجبت الضرورة العلاج به ، بحيث أخبر الطبيب الموثوق بخبرته أن هذا الدواء نافع لهذا المرض ، وأنه لا يوجد من الأدوية المباحة ما يقوم مقامه ، فيجوز عند الضرورة استعمال المحرم في الأكل والتداوي للأدلة العامة على إباحة المحرم للمضطر، كقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرُّرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ (٤).

(١) شرح المشكاة للطبيي "الكاشف عن حقائق السنن"، ٨/ ٢٤٨٣. ومعالم السنن للخطابي، ٤/ ٣٩.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة، حديث رقم: ٣٨٧٠.

(٣) المرجع السابق، باب في الأدوية المكروهة، حديث رقم: ٣٨٧٤.

(٤) الأنعام: ١١٩.

قال النووي: "يُجوزُ التَّدَاوِي بِالنَّجَاسَةِ إِذَا لَمْ يَجِدْ طَاهِرًا يَقُومُ مَقَامَهَا فَإِنْ وَجَدَهُ حَرُمَتْ النَّجَاسَاتُ بِلَا خِلَافٍ"^(١)، وقال العز بن عبد السلام: "جَازَ التَّدَاوِي بِالنَّجَاسَاتِ إِذَا لَمْ يَجِدْ طَاهِرًا يَقُومُ مَقَامَهَا ، لِأَنَّ مَصْلَحَةَ الْعَافِيَةِ وَالسَّلَامَةَ أَكْمَلُ مِنْ مَصْلَحَةِ اجْتِنَابِ النَّجَاسَةِ"^(٢).

- ومنها : ألا يكون الدواء بالخرفات أو البدع ، وما إلى ذلك من عَمَلِ السَّحَرَةِ وَالْمَشْعُودِينَ وَالِدَجَّالِينَ ، فالنبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَبْطَلَ كُلَّ مَظْهَرٍ مِنْ مَظَاهِرِ الشَّرْكِ وَالْوَثْنِيَّةِ فِي التَّدَاوِي ، كَالاعْتِمَادِ عَلَى التَّهَائِمِ وَالْقَوَى الْخَفِيَّةِ ، قال (صلى الله عليه وسلم) : "مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ"^(٣).

وهذا إن اعتقد أنها تجلب نفعًا أو تدفع ضررًا بنفسها ، فلا شك في شره حينئذ ؛ لأنه قد اعتقد أن في الكون مؤثرًا وفاعلًا

(١) المجموع شرح المهذب للنووي ، ٩ / ٥٠ ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام ، ١ / ٩٥ ، ط دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م .

(٣) مسند أحمد ، ٢٨ / ٦٣٧ ، حديث رقم : ١٧٤٢٢ .

مع الله سبحانه وتعالى ، أما إن علقها من غير هذا الاعتقاد فلا شك أنه آثم ولكنه ليس بمشرك ، وفي رواية : " من عَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ ، وَمن عَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ " (١) ، أي : لا تركه الله في دَعَةٍ وَسُكُونٍ .

وينبغي للمسلم أن يعلم أن ما جاء من بُرءٍ أو شفاءٍ على أثر تميمية أو رقى غير مشروعة فإنما ذلك من تزيين الشيطان وتلبيسه ، فعن زينب امرأة عبد الله بن مسعود ، عن زوجها عبد الله (رضي الله عنه) قال : سمعتُ رسولَ الله (صلى الله عليه وسلم) يقولُ : " إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّةَ شِرْكٌ " ، قالت : قلتُ : لِمَ تقولُ هذا؟ والله لقد كانت عيني تَقْذِفُ وكنْتُ أختلِفُ إلى فلانٍ اليهوديِّ يَرْقِينِي ، فإذا رَقَانِي سَكَنْتُ ، فقال عبدُ الله : إنما ذاك عملُ الشَّيْطَانِ كان يَنْخَسُها بيده ، فإذا رَقَاها كَفَّ عنها ، إنما كان يَكْفِيكَ أن تقولِي كما كان رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم) يقولُ : " أَذْهَبِ البَأْسَ

(١) مسند أحمد، ٢٨ / ٦٢٣ ، حديث رقم : ١٧٤٠٤ .

رَبِّ النَّاسِ ، اشفِ أنتَ الشَّافي ، لا شفاءَ إلا شفاؤُك ، شفاءً
لا يُعَادِرُ سَقَمًا^(١) .

* * *

(١) سنن أبي داود ، كتاب الطب ، باب تعليق التهايم ، حديث رقم : ٣٨٨٣ .

آداب الجوار (*)

لقد جاء الإسلام فأعلى من قدر الجار وجعل له حرمةً مصونةً ،
وحقوقاً مرعيةً ؛ حيث أمر سبحانه بالإحسان إلى الجار بعد الوصية
بعبادته وتوحيده والإحسان إلى الوالدين وذوي القربى واليتامى
والمساكين ، فقال تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي
الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾^(١) ، ويقول (صلى
الله عليه وسلم) : " مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ ، حَتَّى ظَنَنْتُ
أَنَّهُ سَيُورُنِي " ^(٢) .

(*) أعد هذا المبحث د/ جمال عبد العزيز ، عضو مكتب مساعد الوزير لشئون
الامتحانات .

(١) النساء : ٣٦ .

(٢) متفق عليه : صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب الوصاية بالجار ، حديث
رقم : ٦٠١٥ ، وصحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب الوصية بالجار
والإحسان إليه ، حديث رقم : ٢٦٢٥ .

وقد عدَّ الإسلام الإحسان إلى الجار من علامات أهل الإيمان ،
قال (صلى الله عليه وسلم) : " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ " (١) .

وحسن الجوار من الأمور التي تزيد في العمر وتعمُر بها الديار ،
فعن عائشة (رضي الله عنها) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال :
" إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمَرَانِ
الدِّيَارَ ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ " (٢) .

ونفى النبي (صلى الله عليه وسلم) كمال الإيمان عنمن يؤدي جاره ، فقال
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ "
قِيلَ : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : " الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقِهِ " (٣) ؛ لذا كان

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، بابُ الحثِّ عَلَى إِكْرَامِ الْجَارِ وَالضَّيْفِ ، حديث
رقم : ٤٨ .

(٢) مسند أحمد ، ٤٢ / ١٥٣ ، حديث رقم : ٢٥٢٥٩ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الآداب ، بابُ إثم من لا يأمن جاره بوائقه ، حديث
رقم : ٦٠١٦ .

السلف الصالح والكرام من الناس يعرفون قدر الجوار ، ولا
يؤثرون بالجار الصالح مالا ولا عرضاً من الدنيا ، قال الشاعر :
اطلب لنفسك جيراناً تجاورهم لا تصلح الدار حتى يصلح الجار^(١)
فمن أعظم أسباب السعادة في الدنيا أن يوفق المرء لجار صالح ، قال
(صلى الله عليه وسلم): "مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْجَارُ الصَّالِحُ ، وَالْمَرْكَبُ
الْهُنْيءُ ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ"^(٢) ، وكم من بيتٍ بِيَعٍ بنصفِ ثمنه فرازاً
من الجارِ صاحبِ الأخلاقِ السيئة ، فقد رُوِيَ أن رجلاً شَيَّدَ داراً
كبيرةً فسيحةً فجملها وحسنها وبعد فترةٍ تعكرت حياتهُ في تلك الدار
وتمنى الخلاص منها ، فلما عرضها للبيع بأرخص الأثمان ، وأبخس
الأسعار وتمت البيعةُ بسعر زهيدٍ لامه الناسُ فأجابهم بقوله :
يلومونني أن بعتُ بالرخصِ منزلي ولم يعلموا جاراَ هناك يُنغصُ
فقلتُ لهم كُفُّوا الملامَ فَإِنَّهَا بجيرانها تغلو البيوت وترخصُ^(٣)

(١) بهجة المَجالسِ وأنس المَجالسِ لابن عبد البر ، ١ / ٦١ .

(٢) مسند أحمد ، ٨٦ / ٢٤ ، حديث رقم : ١٥٣٧٢ .

(٣) ينظر : بهجة المَجالسِ وأنس المَجالسِ ، ١ / ٦١ .

ومفهوم الجوار في الإسلام واسعٌ وكبيرٌ فهو ليس قاصراً على الجوار في المنزل الذي يعيش فيه الإنسان فَحَسْبُ ، ولكن يشمل من يجاورك في العمل أو المتجر أو المسجد أو الطريق ، وكل من يليك في البلدة التي تعيش فيها وما يجاورها ، والدولة المسلمة وما يجاورها ، ويعتبر الجوار بين الدول مثل الجوار بين الأفراد ، حيث يُطلَبُ فيه الإحسان وعدم الاعتداء .

ومن أهم آداب الجوار ما يلي:

- كَفُّ الأذى عن الجارِ ، من الوقوع في عرضه بسبِّ أو لعنٍ أو شتمٍ أو غيبةٍ أو نميمةٍ ، وهذا النوعُ من الإيذاء يُدخِلُ صاحبه النَّارَ ويُضيعُ ثوابَ عمله ، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رجلاً قال : يا رسول الله : " إِنَّ فُلَانَةَ يُذَكِّرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا ، وَصِيَامِهَا ، وَصَدَقَتِهَا ، غَيْرَ أَنَّهُا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا ، قَالَ : هِيَ فِي النَّارِ... " (١) ، وترك الأذى بأي صورة كانت ، كأن يفرح وجاره مهمومٌ ، فهناك من يُقيمُ الأفراح وجاره في همٍّ وغمٍّ ، أو إلقاء

(١) مسند أحمد ١٥ / ٤٢١ ، حديث رقم: ٩٦٧٥ .

القمامة عند داره .

- ومنها: ترك سوء الظنِّ به والتَّجَسُّس عليه ، يقول تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ (١).

- ومنها: تعهده بالهدية بين الحين والآخر ، فعن أبي ذرٍّ (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً ، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ " (٢) ، فيُهدي إلى جاره ولو شيئًا يسيرًا ويبدأ بالجار الأقرب فالأقرب ؛ لأنَّ الأقربَ بابًا يرى ما يدخل بيتَ جاره من هديةٍ وغيرها فيستشرفُ لها بخلاف الأبعد .

- ومنها: السعي في تفريج همه وتنفيس كربه ، كأن يقرضه إذا استقرضه ، يقول (صلى الله عليه وسلم): " وَمَنْ يَسَّرَ عَلَيَّ مُعْسِرٍ ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا

(١) الحجرات: ١٢ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب البرِّ والصَّلةِ ، بابُ الوصيةِ بالجارِ والإحسانِ إليه ، حديث رقم: ٢٦٢٥ .

وَالْآخِرَةَ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ ...^(١) ،
فعلى الجار أن يقف بجوار جاره في أوقات شدته ؛ حتى ييسر الله
تعالى عليه الشدائد في الدنيا والآخرة .

-ومنها: كُفُّهُ عَنِ الشَّرِّ ، ويشير إلى ذلك قول النبي (صلى الله عليه
وسلم): " أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا " ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا ، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ:
" تَحْجُزُهُ ، أَوْ تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ "^(٢) ، فإذا أراد الجار أن
يبطش بغيره أو أن يظلمه ، فعلى الجار الآخر أن يمنعه من ذلك ،
ويسعى في الإصلاح بين جيرانه ؛ ليكون أداة صلح وخير لا أداة
إفسادٍ وتدمير .

- ومنها : الصبر على تحمل أذاه ، فإذا ابتلي الجار بجارٍ سيئ الجوار ،

(١) صحيح مسلم ، كتاب الذُّكْرِ وَالِدُّعَاءِ ، بَابُ فَضْلِ الْاجْتِنَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ ،
حديث رقم: ٢٦٩٩ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الإكراه ، بَابُ يَمِينِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ إِنَّهُ أَخُوهُ إِذَا
خَافَ عَلَيْهِ الْقَتْلَ أَوْ نَحْوَهُ ، حديث رقم: ٦٩٥٢ .

فعليه أن يصبر على أذاه ، وهذا من حُسنِ الجوار ، يقول الحسن البصري: " ليس حُسنِ الجوار كَفَّ الأذى ، ولكن حسن الجوار الصبر على الأذى من الجار"^(١)، ويقول أبو حامد الغزالي: واعلم أن حق الجوار ليس كَفَّ الأذى فقط ؛ بل احتمال الأذى ، فإنَّ الجار -أيضًا- قد كَفَّ أذاه ، فليس في ذلك قضاء حق ، ولا يكفي احتمال الأذى ؛ بل لا بُدَّ من الرفق وإسداء الخير والمعروف^(٢).

* * *

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ، ٩ / ١٧ ، ط دار إحياء الكتب العلمية .
(٢) إحياء علوم الدين ، كتاب آداب الألفة والأخوة والصُّحبة ٣ / ١٨٦ بتصرف .

آداب الحوار (*)

المُحاورَةُ : مُرَاجَعَةُ الكلام ، يقال : حاورْتُ فلاناً في المنطق، وأحرزتُ إليه جواباً^(١)، والحوار : محادثة بين طرفين أو أكثر يتم من خلالها تبادل الأفكار حول موضوع معين بهدف إثبات الحق وبيانه للناس، وتصحيح المفاهيم الخاطئة بإظهار الحجة بطريقة متكافئة تعتمد على العلم والعقل ، يغلب عليها الهدوء والبعد عن الخصومة والتعصب ، والعنف ، والانفعال .

إن اختلاف الناس في أمورهم سنة من سنن الله (عز وجل) في خلقه ، قال الله تعالى : ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾^(٢)؛ لذا فقد شرع الله (عز وجل) الحوار ، وجعله إحدى وسائل الهداية والإصلاح، وعاملاً رئيساً لتحقيق الأمن والاستقرار في المجتمعات

(*) أعد هذا البحث د/ رمضان عبد السميع ، مدير مديرية أوقاف أسوان سابقاً .

(١) العين للخليل بن أحمد ، مادة حور ، ٣ / ٢٨٧ .

(٢) هود : ١١٨ ، ١١٩ .

والدول على مرّ التاريخ من خلال بيان الحقائق وتصحيح المفاهيم الخاطئة ؛ لذا فقد استخدمه أنبياء الله تعالى ورسله (عليهم الصلاة والسلام)، والدعاة على مرّ التاريخ في بيان صحيح الدين ، كما استخدمه العلماء ، وعامة الناس في الدفاع عن أفكارهم ومعتقداتهم وتوجهاتهم ، فهو إحدى وسائل مخاطبة العقل واستنهاض الفكر وإصلاح النفس.

وقد ضرب النبي (صلى الله عليه وسلم) أروع الأمثلة في حوارهِ مع الآخر، فجعله (صلى الله عليه وسلم) إحدى وسائل تربية الأبناء ، وتقويم الشباب ، وتهذيب الأخلاق والسلوكيات ، وإصلاح المجتمع ، فعن أبي أمامة قال: إِنَّ فَتَى شَابًا أَتَى النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ، ائْتِدْنِي بِالرَّزْنَا ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَرَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ مَهْ ، فَقَالَ: " اذُنُهُ " ، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا ، قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: " أَتُحِبُّهُ لِأُمَّكَ؟ " قَالَ: لَا وَاللَّهِ ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ " قَالَ: " أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟ " قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللهِ ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ

لِبَنَاتِهِمْ" ، قَالَ: "أَفْتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟" قَالَ: لَا وَاللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ: "وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ" ، قَالَ: "أَفْتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟" قَالَ: لَا وَاللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ: "وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ" ، قَالَ: "أَفْتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟" قَالَ: لَا وَاللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ: "وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ" ، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ" فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ"^(١) ، فتأمل كيف حاور رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الشاب وأقنعه بالحجة العقلية بأن الزنا لا يجوز له ولا لغيره .

ومن أهم آداب الحوار ما يلي:

- أن يكون الحوار بالحسنى ، فالحوار بالحسنى له تأثير على العقول والقلوب ، به يفتح الله (عز وجل) قلوباً غلغفاً ، وأذاناً صمّاً ، وأعيناً عمياً ، فتشرح به الصدور ، وتلين به القلوب ، وتخضع له الأصوات والجوارح ؛ لذا أمر الله (عز وجل) بالإحسان في القول ، فقال

(١) مسند أحمد ، ٣٦ / ٥٤٥ ، حديث رقم: ٢٢٢١١ .

تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِهِمْ
بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(١)، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ
الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا
بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ
مُسْلِمُونَ﴾^(٢).

- ومنها: أن يتجنب كلا المتحاورين الطعن أو التجريح أو
السخرية أو الاحتقار لوجهة نظر الطرف الآخر، وأن لا يسلك كل
منها مسالك الهمز واللمز واللعن، انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا
نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا
تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ
فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٣)، وقوله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "لَيْسَ

(١) النحل: ١٢٥.

(٢) العنكبوت: ٤٦.

(٣) الحجرات: ١١.

المؤمنُ بالطَّعَانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبِذِيِّ" (١).

- ومنها: أن يقوم الحوار على الاحترام المتبادل بين المتحاورين ، بحيث يحترم كل منهما رأي الآخر ، وينصت إليه حتى وإن كان خطأ ، وأن يفهم ما عند الطرف الآخر من آراء ومعتقدات وأفكار، وأن لا يتعجل في الرد ، أسوة برسول الله (صلى الله عليه وسلم) في حوارهِ مع عتبة بن ربيعة ، فعن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ: حَدَّثْتُ أَنَّ عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ - وَكَانَ سَيِّدًا حَلِيًّا - قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ جَالِسٌ فِي نَادِي قُرَيْشٍ وَرَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) جَالِسٌ وَحْدَهُ فِي الْمَسْجِدِ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَلَا أَقُومُ إِلَى هَذَا فَأُكَلِّمُهُ فَأَعْرِضُ عَلَيْهِ أُمُورًا لَعَلَّهُ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهَا بَعْضَهَا وَيَكْفَ عَنَّا؟ قَالُوا: بَلَى يَا أَبَا الْوَلِيدِ، فَقَامَ عُتْبَةُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِيمَا قَالَ لَهُ عُتْبَةُ ، وَفِيمَا عَرَضَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَالِ وَالْمَلِكِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، فَلَمَّا فَرَعَ عُتْبَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): أَفَرَعْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَاسْمَعْ مِنِّي ، قَالَ : أَفْعَلُ ، فَقَالَ

(١) سنن الترمذي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، حديث رقم: ١٩٧٧.

رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿حَم
تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ
يَعْلَمُونَ﴾^(١)، ... ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ؟ قَالَ: سَمِعْتُ ،
قَالَ: فَأَنْتَ وَذَلِكَ ، فَقَامَ عُتْبَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ
قَوْلًا مَا سَمِعْتُ مِثْلَهُ قَطُّ ، وَاللَّهِ مَا هُوَ بِالشَّعْرِ وَلَا السَّحْرِ وَلَا
الْكُهَانَةِ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَطِيعُونِي وَاجْعَلُوهَا بِي خَلُوهَا بَيْنَ هَذَا الرَّجُلِ
وَبَيْنَ مَا هُوَ فِيهِ فَوَاللَّهِ لِيَكُونَ لِقَوْلِهِ الَّذِي سَمِعْتُ نَبَأًا^(٢) .

- ومنها: أن يكون كلا المتحاورين عالماً بالقضية المتحاور فيها،
قادراً على التمييز والترجيح بين الأدلة ؛ لأن الجهل بموضوع الحوار
يؤدي إلى الجدل الذي لا ثمرة منه ، وقد أكد الإسلام أن العلم
بقضية الحوار ركيزة يجب توافرها في المتحاورين ، كذلك فإن
الحوار مع الجاهل بموضوع الحوار إنما يكون قصده تحقيق الغلبة

(١) فصلت: ١ - ٣ .

(٢) ينظر : الاعتقاد للبيهقي، بابُ القَوْلِ فِي إِبْتِاتِ نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)،

ص ٢٦٧ .

دون النظر لحق أو باطل ؛ لذا فقد عاب الإسلام على كل من يتحاور عن جهل بغير علم ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ﴾^(١).

- ومنها: التزام الموضوعية في الحوار ، فهدف الحوار هو الوصول للحق ، وعدم خروج المتحاورين عن محل النزاع والخلاف ، ولا يتحقق ذلك إلا بإخلاص النية ، والتسليم بالخطأ وترك التعصب أو الانتصار للنفس ، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾^(٢).

- ومنها: رعاية مقتضى حال المحاور ، بأن يكون الحوار على قدر الاستيعاب ، والإدراك ، والفهم ، فعن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه)، قَالَ: "مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ"^(٣).

(١) الحج: ٨ .

(٢) سبأ: ٢٤ .

(٣) مقدمة صحيح مسلم ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ ، حديث رقم : ٤ .

- ومنها: أن يبدأ المتحاوران بأولويات القضية المتحاور فيها وأصولها ، ونقاط الاتفاق فيها ، وعدم البدء بالفرعيات أو نقاط الاختلاف ، فقد بدأت حوارات الأنبياء جميعاً بقضية التوحيد وعبادة الله تعالى وحده ؛ لأنها القضية الكبرى التي من أجلها أرسل الله الأنبياء والرسول ، وأنزل الكتب ، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾^(١).

-ومنها: التأصيل الشرعي لقضية الحوار ، وذلك بأن يكون هناك اتفاق بين المتحاورين على أصول مرجعية متفق عليها يُرجع إليها عند الاختلاف لتصحيح المفاهيم الخاطئة ، وبيان الحقائق للناس، قال الله تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾^(٢).

* * *

(١) الأنبياء: ٢٥.

(٢) الشورى: ١٠.

آداب التعامل مع المال العام (*)

المال هو قِوَامُ الحياةِ الإنسانيَّةِ ، وضرورةٌ من ضرورياتها ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا ﴾ (١) ، وهو نوع من أنواع الزينة في هذه الحياة الدنيا ، كما قال تعالى : ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾ (٢) ، وقد جعل الإسلام حفظ المال أحد الكليات الست ، والمقاصد الكلية السامية التي أحاطها ديننا الحنيف بالعناية والحفظ والرعاية والصيانة ؛ فجاءت نصوصُ الشرع الشريف تأمرنا بالمحافظة على هذا المال ، فنهانا عن أكل الحرام بكل صورته وأشكاله نهياً قاطعاً لا لبس فيه ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ

(*) أعد هذا المبحث الشيخ/ علي إسماعيل علي ، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة .

(١) النساء : ٥ .

(٢) الكهف : ٤٦ .

اللَّهِ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ
نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١﴾ ، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا
أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ
أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٢).

وكان بعض الصحابة وبعض التابعين وأتباعهم من الزهاد
يتركون بعض الحلال مخافة أن تكون فيه شبهة حرام ، فقد ورد عن
نبينا (صلى الله عليه وسلم) قوله : "إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنٌ ، وَإِنَّ الْحَرَامَ
بَيْنٌ ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى
الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ ، وَعَرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ
فِي الْحَرَامِ ، كَالرَّاعِي يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى ، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ ، أَلَا
وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى ، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ" (٣) ، ويقول (صلى الله

(١) النساء: ٢٩، ٣٠ .

(٢) البقرة: ١٨٨ .

(٣) متفق عليه : صحيح البخاري ، كتاب البيوع ، باب الحلال بين والحرام بين ،
حديث رقم : ٢٠٥١ ، وصحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب أخذ الحلال وترك
الشُّبُهَاتِ ، حديث رقم : ١٥٩٩ ، واللفظ له .

عليه وسلم): " كُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُخْتِ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ " (١).

والمالُ قسمان : خاص وعام ، فأما المال الخاص : فهو المال الذي يملكه شخصٌ معيّن، أو أشخاص محصورون، وأما المال العام : فهو ما كان مُخَصَّصًا لمصلحة عموم الناس ومنافعهم ، أو لمصلحة عامة ، كالمساجد ، والمرافق العامة ، والطرق والجسور والموانئ ، وحافلات النقل ، والحدائق العامة ، والمدارس ، والجامعات ، وكل ما يؤدي نفعًا عامًا لكافة الناس ، فالمال العام يتميز عن المال الخاصّ بأنّ الانتفاع به يكون للجميع، باعتباره حقًا لكل أفراد المجتمع .

ومن أهم آداب التعامل مع المال العام:

- المحافظة على المال العام وحمايته : فالمال العام محمي بموجب الشرع مثل حماية المال الخاص ؛ بل إن المال العام قد يكون أشدّ حرمة لكثرة الحقوق المتعلقة به ، وتعدد الذمم المألّكة له ، ولذلك حذر الإسلام من سرقة أو الإضرار به ، فإن آخذه سيأتي به وهو يحمل على رقبة يوم القيامة ، يقول تعالى: ﴿ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ

(١) المعجم الأوسط، ٤/٣٧٨، حديث رقم: ٤٤٨٠.

يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١﴾، وعن
أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: " قام فينا النبي (صلى الله عليه
وسلم) فذكر الغلول، فعظمه وعظم أمره، قال: " لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا نُغَاءٌ ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ ،
يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ ،
وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي ، فَأَقُولُ : لَا
أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ ^(٢) ، فَيَقُولُ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي ، فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ ، أَوْ عَلَى
رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ مَخْفُوقٌ ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ
لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ ^(٣) .

والحفاظ على المال العام وحمايته يُعدُّ من الأمانات التي يجب على

(١) آل عمران : ١٦١ .

(٢) (وعلى رقبته صامت) أي ذهب أو فضة ، ينظر : إرشاد الساري لشرح صحيح

البخاري ٥ / ١٨٢ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب الغلول ، حديث رقم : ٣٠٧٣ .

الإنسان أن يقوم بها ، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾^(١)، ويعتبر الاعتداء عليه اعتداءً على مجموع الأفراد والمجتمع ؛ لأن الذي يسرق من المال العام يسرق من الأمة كلها ، وعليه إثم كل من له حق في هذا المال ، وكان عُمرُ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ تُسْرِجُ لَهُ الشَّمْعَةُ مَا كَانَ فِي حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِمْ أَطْفَأَهَا ، ثُمَّ أَسْرَجَ عَلَيْهِ سِرَاجَهُ^(٢).

- ومنها : عدم التعرض للمال العام بالاعتداء أو الإفساد بأي طريقة كانت ، ومن صور الاعتداء على المال العام : السرقة ، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(٣)، أو باغتصاب الأرض بوضع اليد عليها ظلماً، فعن عَائِشَةَ (رضي الله عنها) عن رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ : " مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ

(١) النساء : ٥٨ .

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ٣٢٣/٥ .

(٣) المائدة: ٣٨ .

مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ" (١).

- ومنها: الاعتداء بالخيانة وعدم أداء الأمانة ، قال تعالى :
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ
تَعْلَمُونَ ﴾ (٢) ، ومن الخيانة : أخذ الرِّشوة ، والتربح من وراء
الوظيفة العامة ، فقد حذر النبي (صلى الله عليه وسلم) من يستغلُّ
وظيفته ليرتبح بها لنفسه من محيي هذه الأموال المختلصة شاهد
إدانة عليه يوم القيامة ، ففي الصحيحين من حديث أبي حميد
السَّاعِدِيِّ (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) اسْتَعْمَلَ
رَجُلًا مِنَ الْأَرْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هَذَا
لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي ، قَالَ : " فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ ، أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ
فَيَنْظُرُ يَهْدَى لَهُ أُمَّ لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا

(١) متفق عليه: صحيح البخاري في كتاب المظالم والغصب ، بابُ إثم من ظلم شيئاً

من الأرض ، حديث رقم: ٢٤٥٣ ، وصحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب

تحرير الظلم وغصب الأرض وغيرها ، حديث رقم: ١٦١٢ .

(٢) الأنفال : ٢٧ .

جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته إن كان بعيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه «اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت» ثلاثاً^(١).

- ومنها: ردُّ ما أخذ من المال العام من أيّ طريق إلى محلّه، وهذا الردُّ من تمام التوبة، فإنه يشترط لصحة التوبة: ردُّ المظالم والحقوق إلى أهلها، مع الندم والاستغفار، والعزم على عدم العود لذلك، فإن عجز الإنسان عن إرجاع ما أخذ أو كان إرجاعه سيسبب حدوث مفسدة أكبر، فإنه يُجعل في منفعة عامّة للمسلمين، قال الغزالي: "إذا كان معه مالٌ حرامٌ وأراد التوبة والبراءة منه، فإن كان له مالكٌ معينٌ وجبَ صرْفُه إليه أو إلى وكيله، فإن كان ميّتاً وجبَ دَفْعُه إلى وارثه، وإن كان لمالكٍ لا يعرفه وييس من معرفته فينبغي أن يصرّفه في مصالح المسلمين العامّة"^(٢).

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب من لم يقبل الهدية لعله، حديث رقم: ٢٥٩٧، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، حديث رقم: ١٨٣٢.

(٢) المجموع، ٣٥١/٩، ٣٥٢.

فالقائمون على المال العام إنما هم أمناء في حفظه وتحصيله ،
وصرفه لأهله ، فلا يجزئ لأحد أن يعتدي عليه ، أو يأخذ منه ما لا
يستحق ؛ لأن ذلك يعد خيانة وظلماً واعتداءً على المسلمين جميعاً .

* * *

آداب البيع والشراء (*)

لقد أباحَت الشريعة الإسلامية صور الكسب الحلال التي ليس فيها اعتداء ولا ظلم ولا ضرر على الغير، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾^(١)، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): " أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾^(٢) ، وَقَالَ سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾^(٣) ، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ

(*) أعد هذا المبحث الشيخ/ إسلام محمد مختار النواوي ، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة .

(١) البقرة : ١٧٢ .

(٢) المؤمنون : ٥١ .

(٣) البقرة : ١٧٢ .

حَرَامٌ ، وَغُدِي بِالْحَرَامِ ، فَأَنِّي يُسْتَجَابُ لِدَلِكِ" (١) .

والبيع والشراء شرعه الإسلام ؛ لاستقرار المجتمع وتلبية كثير من حاجاته ومصالحه ، قال تعالى : ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (٢) ، وعده النبي الأمين (صلى الله عليه وسلم) من أهم المكاسب وأطيبها ، فعن عباية بن رافع بن خديج ، عن أبيه قال : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ : " كَسْبُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ" (٣) ، والبيع والشراء ضرورة من ضروريات الحياة قد وضع لها الإسلام آدابًا :

منها: أن يتجنب البائع الحلف الكاذب لترويج السلعة ؛ لما فيه من الخداع والتليس على المشتري ، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) ، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : " ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ

(١) سبق تخريجه ، ص ٣٢ .

(٢) البقرة : ٢٧٥ .

(٣) المستدرک للحاکم ، کتاب البیوع ، حدیث رقم : ٢١٦٠ ، ومسنده أحمد ،

٥٠٢/٢٨ ، حدیث رقم : ١٧٢٦٥ . واللفظ للحاکم .

الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ
مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ،
لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ: الْيَوْمَ
أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ"^(١) ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْحُدْرِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ :
"التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ"^(٢) .

ومنها: ترك البائع لكل أنواع الغش والتدليس والخداع ، فهو محرم
بإجماع المسلمين ، وصاحبه ليس على طريق النبي (صلى الله عليه
وسلم) ولا على هديه ، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: " مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا"^(٣) .

(١) صحيح البخاري ، كتاب المساقاة ، بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقَرْيَةِ
أَحَقُّ بِمَائِهِ ، حديث رقم: ٢٣٦٩ .

(٢) سنن الترمذي ، أبواب البيوع ، بَابُ مَا جَاءَ فِي التُّجَّارِ وَتَسْمِيَةِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِيَّاهُمْ ، حديث رقم: ١٢٠٩ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): مَنْ
غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا ، حديث رقم: ١٠١ .

ومنها : عدم البيع على بيع أخيه ، لما فيه من التشاحن والتباغض وقطع أواصر المودة بين الناس ، فعن ابنِ عُمَرَ (رضي الله عنهما)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ : " لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ " (١).

ومنها: عدم التطفيف في الكيل والميزان ، لما فيه من سرقة أقوات الناس وإدخال الضرر عليهم ، قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ (٢)، وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (٣)، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا

(١) صحيح مسلم ، كتاب البيوع ، بابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الرَّجُلِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَسَوْمِهِ عَلَى سَوْمِهِ ، وَتَحْرِيمِ النَّجْشِ ، وَتَحْرِيمِ التَّضْرِيَةِ ، حديث رقم: ١٤١٢ .

(٢) المطففين: ١ - ٣ .

(٣) الإسراء: ٣٥ .

تَبَخَّسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا
ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾، وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ:
"يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ
تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرَ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلَّا فَشَا
فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ
مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ
الْمُؤْوَنَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ.."(٢)

ومنها : إنظار المعسر ، لما فيه من الرفق بالناس والتيسير عليهم ،
والرأفة بهم ، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، قَالَ: " كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ
لِفَتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا ، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ"(٣) .

(١) الأعراف : ٨٥ .

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب العُقُوبَاتِ ، حديث رقم : ٤٠١٩ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب البيوع ، باب مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا ، حديث رقم : ٢٠٧٨ .

ومنها: عدم الاحتكار مهما كانت الأرباح والمكاسب من ورائه مغرية، خاصة إن كان في السلع الأساسية التي يحتاج إليها الناس، والاحتكار معناه: حبس السلعة بقصد رفع سعرها، وزيادة الربح على حساب الناس والمجتمع، وهو دليل على سوء خلق صاحبه؛ لذا نهى النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن كل ألوان الاحتكار، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَنْ احْتَكَرَ حُكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغْلِيَ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللهِ وَرَسُولِهِ" (١)، ويقول (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَنْ احْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامَهُمْ، ضَرَبَهُ اللهُ بِالْجُدَامِ وَالْإِفْلَاسِ" (٢)، وقال النبي (صلى الله عليه وسلم): "لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِيٌّ" (٣).

(١) مسند أحمد، ١٤ / ٢٦٥، حديث رقم: ٨٦١٧.

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب التجارات، بَابُ الْحُكْرَةِ وَالْجَلْبِ، حديث رقم:

٢١٥٥.

(٣) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، بَابُ تَحْرِيمِ الْإِحْتِكَارِ فِي الْأَقْوَاتِ، حديث

رقم: ١٦٠٥.

- ومنها : ألا يبيع شيئاً مسروقاً ، قال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ):
"مَنْ اشْتَرَى سَرَقَةً وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهَا سَرَقَةٌ فَقَدْ اشْتَرَكَ فِي عَارِهَا
وَإِثْمِهَا"^(١) ، لأن بيع المسروق وشراءه إفساد للمجتمع وإشاعة
للباطل فيه ، وتشجيع لأكلي الحرام ، وجرأة على مال الناس
وأموالهم .

* * *

(١) سنن أبي داود ، كتاب البيوع ، بَابُ كَرَاهِيَةِ مُبَايَعَةِ مَنْ أَكْثَرَ مَالِهِ مِنَ الرَّبَا أَوْ تَمَنَّى
الْمُحَرَّمَ ، حديث رقم: ٢١٥٥ .

آداب قضاء الحوائج (*)

إن السعي في قضاء حوائج الناس من الأخلاق الكريمة الرفيعة التي حث عليها الإسلام ، فيها تحفظ الأخوة ، وتدوم الألفة ، ولا يُقْتَصَرُ في قضاء حوائج الناس على النفع المادي فقط ، ولكنه يمتد ليشمل كلَّ وجوه النفع ، ومنها: النفع بالعلم ، والنفع بالنصيحة والمشورة ، والنفع بالجاه وهو الشفاعة .

وقضاء الحوائج أعم من الشفاعة ، فقد يكون السعي لقضاء حوائج المسلم من الشخص بنفسه ، أو عن طريق الشفاعة بالتوسط للغير بجلب منفعة مشروعة له ، أو دفع مضره عنه ، فالمؤمن لا يتقوى في أمر دينه أو دنياه إلا بمعونة أخيه ، كما أن البناء يقوى بعضه بعضاً ، قال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ " (١) .

(*) أعد هذا المبحث د/ عمرو محمد عبد الغفار الكمار - مدير عام الفتوى وبحوث الدعوة .

(١) متفق عليه : صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب تَشْبِيكِ الْأَصَابِعِ =

والسعي في قضاء حوائج الناس سبب لدوام النعم من الله تعالى للعبد ، والإعراض عن الخلق والملل من السعي في قضاء حوائجهم إيدانٌ بزوال تلك النعم وتحولها إلى غيره ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "إِنَّ اللَّهَ أَقْوَامًا اخْتَصَّهُمْ بِالنَّعْمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ ، وَيُقَرِّهَا فِيهِمْ مَا بَدَّلُوهَا ، فَإِذَا مَنَعُوهَا نَزَعَهَا عَنْهُمْ وَحَوَّلَهَا إِلَى غَيْرِهِمْ"^(١) ، وهو من باب التعاون على البر والتقوى الذي أمرنا الله تعالى به فقال: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(٢) ، أي : ليعن بعضكم بعضاً في وجوه البر .

وقد رغب الله (عز وجل) في السعي لقضاء حوائج الناس بالشفاعة

= فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ ، حديث رقم: ٤٨١ ، وصحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ،

بَابُ تَرَاحُمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاظِفِهِمْ وَتَعَاوُنِهِمْ ، حديث رقم: ٢٥٨٥ .

(١) شعب الإيمان لأبي بكر البيهقي ، الثالث والخمسين من شعب الإيمان "التعاون

على البر والتقوى" ، حديث رقم: ٧٢٥٦ ، والمعجم الكبير للطبراني ، ١٣ /

٢٠٧ ، حديث رقم: ١٣٩٢٥ .

(٢) المائة: ٢ .

الحسنة ، فقال : ﴿ مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتِنًا ﴾^(١) ، فمن سعى في أمر فترتب عليه خير ، كان له نصيب من ذلك ، والعكس كذلك ، وكان رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يحث أصحابه على الشفاعة الحسنة ، فإذا جاءه السائل ، أو طُلبت إليه حاجةٌ ، قال : " اشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا ، وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَا شَاءَ " ^(٢) .

والسعي في قضاء حوائج الناس سبب في استجلاب العون والنصرة من الله (عز وجل) ، فالله تعالى في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه ، قال (صلى الله عليه وسلم) : " الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً ، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمٍ

(١) النساء: ٨٥ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب التَّخْرِيطِ عَلَى الصَّدَقَةِ ، حديث رقم:

الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"^(١) .

وقال أبو العتاهية^(٢) :

أَفْضِرِ الْحَوَائِجَ مَا اسْتَطَعْتَ وَكُنْ لَهُمْ أَخِيكَ فَارِحَ

فَلْخَيْرُ أَيَّامِ الْفَتَى يَوْمٌ قَضَى فِيهِ الْحَوَائِجَ

وقد عدَّ النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قضاء الحوائج من أحب

الأعمال إلى الله تعالى ، وصاحبها من أحب الناس إلى الله سبحانه ،

حيث قال: "أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ

إِلَى اللَّهِ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً ، أَوْ تَقْضِي

عَنْهُ دَيْنًا ، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا ، وَلَيْتَنِي أَمْشِي مَعَ أَخٍ لِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ

إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ شَهْرًا"^(٣) ، يعني مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ .

(١) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تَحْرِيمِ الظُّلْمِ ، حديث رقم:

.٢٥٨٠

(٢) الدر الفريد وبيت القصيد لمحمد بن أيدير المستعصي (ت ٧١٠ هـ) ٤/٣٤ ،

ط دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان .

(٣) المعجم الكبير للطبراني ، ١٢ / ٤٥٣ ، حديث رقم: ١٣٦٤٦ .

وكان نبينا (صلى الله عليه وسلم) هو القدوة في السعي لقضاء حوائج الناس ، فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رضي الله عنه) قَالَ : " إِنْ كَانَتِ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ " (١) ، وعلمنا (صلى الله عليه وسلم) أن المعروف لا يضيع ثوابه ولا يفوت نفعه ، بل قد يجني العبد بعض بشائر ثواب المعروف في الدنيا قبل الآخرة ، فيتقي به المهالك ، قال (صلى الله عليه وسلم): "صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ" (٢) .

ومن أهم آداب قضاء الحوائج والشفاعة فيها ما يلي:

- الإخلاص ، فيجب على المسلم أن يتفقد نيته وقلبه في جميع عباداته بوجه عام ، وفي شفاعته لقضاء حوائج الناس بوجه خاص ، فليكن قصده تفريج كرب المسلم ، أو إيصال النفع له ، أو دفع الضر عنه ، فالنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: "إِنَّهَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّهَا

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب الكِبْرِ ، حديث رقم: ٦٠٧٢ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ٨ / ٢٦١ ، حديث رقم: ٨٠١٤ .

لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى" (١)، فيجب أن يكون مخلصًا قاصدًا مرضاة الله تعالى وحده ، فكل غرض خلا مرضاة الله محبط لأجر العمل ، فقد سأل رَجُلُ النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال: " يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَقِفُ الْمَوْقِفَ أُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ ، وَأُرِيدُ أَنْ يُرَى مَوْطِنِي ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا، وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (٢).

ومنها : ألا يشفع إلا في الحق ، فإن شفع في باطل ، كان سببًا في اغتصاب الحقوق وتضييعها على أصحابها ، وكانت شفاعته تعديًا على مبدأ العدالة والمساواة بين الناس ، فتكون شكلاً من أشكال الفساد والظلم الذي حرّمه الله (عز وجل) ، قال سبحانه في الحديث القدسي: "يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي،

(١) متفق عليه: صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) حديث رقم: ١ ، وصحيح مسلم ، كتاب الإمارة، باب قَوْلِهِ (صلى الله عليه وسلم): "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ" ، حديث رقم: ١٩٠٧ .
(٢) المستدرک للحاکم ، كِتَابُ الْجِهَادِ ، حديث رقم : ٢٥٢٧ ، والآية من سورة الكهف: ١١٠ .

وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالُمُوا"^(١)، ويتجلى هذا الظلم والفساد عندما يوضع شخص في مكان لا يستحقه بسبب الشفاعة السيئة، فيكون فيه ظلم لمن هو أحق به منه ، وفيه ظلم لأولي الأمر بسبب حرمانهم من عمل الأكفاء ، ومعونتهم إياهم على النهوض بأعباء الدولة ، وفيه ظلم على الأمة بحرمانها من أصحاب الكفاءة والتميز الذين يقومون بشئونها على خير حال ، وهو كذلك سبب في نشر روح التكاثر والخصول وترك الاجتهاد بين شباب وأفراد الأمة، فعلا م يجد المجد ويمتهد المجتهد إذا كانت المناصب يفوز بها أصحاب الوسائط دون الكفاءات؟! .

ولما سُئِلَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ : " فَإِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ" ، قَالَ : كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ (صلى الله عليه وسلم): "إِذَا وُجِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ"^(٢)،

(١) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ ، حديث رقم: ٢٥٧٧ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب العلم ، بَابُ مَنْ سُئِلَ عِلْمًا وَهُوَ مُشْتَغِلٌ فِي حَدِيثِهِ ، حديث رقم: ٥٩ .

فمن شفع في باطل ، كان سبباً في اختلال الأمور، وإيقاع الظلم، وانتشار الفساد ، ثم هو بشفاعته الفاسدة متحمل لكفيل من إثم المشفوع له الذي لا يستحق، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾^(١)، وعن أبي هريرة (رضي الله عنه)، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، قَالَ: "مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ"^(٢)، فبمفهوم المخالفة: من دل على شر كان له مثل إثم فاعله.

- ومنها: التواضع لمن يطلبها، وذلك بلين الجناح لمن يسأله الشفاعة ولا يرى له فضلاً عليه، بل يرى لطالبها فضل إن أنزلها به، فيصير صاحب الحاجة هو المنعم المتفضل على صاحب الجاه حين أنزل حاجته به ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ (رضي الله عنهما): "ثَلَاثَةٌ لَا أُكَاْفِيُهُمْ: رَجُلٌ بَدَأَنِي بِالسَّلَامِ ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ لِي فِي الْمَجْلِسِ ، وَرَجُلٌ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي الْمَشِيِّ إِلَيَّ إِزَادَةَ التَّسْلِيمِ عَلَيَّ ، فَأَمَّا الرَّابِعُ فَلَا يُكَافِيُهُ عَنِّي إِلَّا

(١) النساء: ٨٥ .

(٢) سنن أبي داود ، أبواب الأدب ، باب في الدال على الخير كفاعله ، حديث رقم:

الله ، قيل: وَمَنْ هُوَ؟ قَالَ: رَجُلٌ نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ فَبَاتَ لَيْلَتَهُ يُفَكِّرُ بِمَنْ يُنْزِلُهُ ثُمَّ رَأَى أَهْلًا لِحَاجَتِهِ فَأَنْزَلَهَا بِي^(١).

- ومنها: ألا يتبعها بالمن والأذى ، فليحذر صاحب المعروف من المن ، فإنه يحبط الأجر، ويفسد العمل ، ويوغر الصدر، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾^(٢)، فلا يُقْبَلُ العمل - وإن كان كثيرًا- إن صَاحَبَهُ عَجْبٌ ، أو رياء ، أو غرور، أو منة ، فتكون سببًا لرده وعدم قبوله.

قال الشاعر^(٣):

أَفْسَدَتْ بِالْمَنِّ مَا أَسَدَيْتَ مِنْ حُسْنٍ - مَنْ لَيْسَ الْكَرِيمُ إِذَا أُعْطِيَ بِمَنَانٍ
- ومن الآداب المندوبة في حق من يقوم بالشفاعة: أن يغتبط بها ويعدها غنيمة ، ويعدها من أرجى أبواب القرب لله (عز وجل) ، ولا يمل من أصحابها ، بل يسعد بأصحاب الحاجات وينشرح

(١) المجالسة وجواهر العلم لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري، ٦٩ / ٣.

(٢) البقرة: ٢٦٤.

(٣) شرح ديوان المتنبي للعكبري، ١ / ٣٠٤ ، ط دار المعرفة ، بيروت.

لسؤالهم ، قَالَ حَكِيمُ بْنُ حِرَامٍ (رضي الله عنه) : " مَا أَصْبَحْتُ
وَلَيْسَ عَلَيَّ بَابِي صَاحِبُ حَاجَةٍ إِلَّا عَلِمْتُ أَنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ " (١) ،
وقال ابن القيم : " وَقَدْ دَلَّ الْعَقْلُ وَالنَّقْلُ وَالْفِطْرَةُ وَتَجَارِبُ الْأُمَّمِ
عَلَى أَنَّ التَّقَرُّبَ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَطَلَبَ مَرْضَاتِهِ ، وَالْبِرَّ وَالْإِحْسَانَ
إِلَى خَلْقِهِ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ الْجَالِيَةِ لِكُلِّ خَيْرٍ ، وَأَضْدَادَهَا مِنْ
الْأَسْبَابِ الْجَالِيَةِ لِكُلِّ شَرٍّ ، فَمَا اسْتُجِلِبَتْ نِعَمُ اللَّهِ وَاسْتُدْفِعَتْ نِقْمَتُهُ
بِمِثْلِ طَاعَتِهِ ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى خَلْقِهِ " (٢) .

- ومن الآداب الواجبة في حق طالب الشفاعة : أن يشكر من
سعى له في قضاء حاجته ، ويشني عليه خيراً ، قَالَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ) : " مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ " (٣) ، فمن تمام شكر الله
تعالى على النعمة أن تشكر من أجرى الله (عز وجل) لك النعمة على
يديه، فيكون الشكر والثناء سبباً في نشر التآلف بين الناس، وسبباً

(١) سير أعلام النبلاء ، ٣ / ٥١ ، ط مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .

(٢) الداء والدواء لابن القيم ، ص ١٨ ، ط دار عالم الفوائد ، مكة المكرمة ، ١٤٢٩ هـ .

(٣) سنن الترمذي ، كتاب البر والصلة ، باب مَا جَاءَ فِي الشُّكْرِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ ،

حديث رقم : ١٩٥٤ .

في دوام التعاون على البر والتقوى ، وسبباً في استمرار السعي في قضاء حوائج الناس ، وإلا فإن الجحود والنكران من صاحب الحاجة تجاه الشافع يحمله على منع معرفته عن غيره بعد ذلك، فيكون هذا السلوك من طالب الشفاعة سبباً في ترك التعاون على البر والتقوى، وسبباً في بخل المسلم بجاهه في خدمة أخيه المسلم؛ ذلك لأن الشافع حصد جحوداً ونكراناً من طالب الشفاعة ، فعلام يشفع مرة أخرى لغيره؟، فينبغي لطالب الشفاعة أن يجمع بين الثناء على الشافع وبين الدعاء له بظهر الغيب ، وليس في هذا خضوع أو مدهانة ؛ بل امتثالاً للهدي النبوي ، قال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ"^(١).

* * *

(١) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة ، باب عطية من سأل بالله (عز وجل) ، حديث رقم:

آداب التعامل مع الإنترنت (*)

مما لا شك فيه أن عالم الإنترنت فيه اجتماع لكثير من البشر على تنوع أجناسهم ، وألوانهم ، وتعدد فئاتهم العمرية ، واختلاط لكثير من الأفكار والرؤى على تنوعها واختلافها ، فكان لا بد من وضع ضوابط حتى توجه هذه الشبكة العملاقة للخير والفائدة ، لا للفساد والإفساد .

وكلمة الآداب تعني: مجموعة القواعد العامة المتبعة والمستخدمه التي تظهر في السلوكيات والمعاملات ، ويقصد بـ "الإنترنت" : شبكة المعلومات ووسيلة التواصل العالمية التي يتم من خلالها استقاء المعلومات ، والتواصل بين الأفراد والمؤسسات ، وجعلت العالم يشبه القرية الصغيرة.

ومن أهم آداب التعامل مع الإنترنت ما يلي:

- الصدق : وهو على نوعين ، الأول: صدق النية ، فكل عمل يتطلب نية صادقة ليؤجر صاحبه عليه ، حيث يقول نبينا (صلى الله

(*) أعد هذا البحث د/ محمد أحمد حامد ، مدير مكتبة المخطوطات بالسيدة زينب.

عليه وسلم): "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى.." (١)،
والآخر: الابتعاد عن الكذب ، فلا ينبغي أبداً أن يكذب الإنسان
بحال من الأحوال ، يقول تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ
وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ (٢)، ويقول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " إِنَّ
الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ
لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا ، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ
الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ
كَذَّابًا" (٣)، فيجب تحري الصدق في كل ما يصدر عن الإنسان في
تعامله مع (الإنترنت)، خاصة أنه يستتر عن مخاطبه ، فهو من
الخلوات التي يجب أن يراقب فيها الله (عز وجل)، ومن هنا يجب
أن يتعامل بشخصيته الحقيقية ، ولا يكون مخادعاً ، وقد نهانا عن

(١) سبق تحريجه ، ص ١١٦ .

(٢) التوبة: ١١٩ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب قول الله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا
اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ } وما ينهى عن الكذب ، حديث رقم: ٦٠٩٤ .

ذلك نبينا (صلى الله عليه وسلم) بقوله: "تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ ؛ الَّذِي يَأْتِي هَوُّلَاءِ بِوَجْهِ وَهَوُّلَاءِ بِوَجْهِ"^(١).

للصدق ثماره الطيبة التي تعود على الفرد والمجتمع ، فبالصدق يكون المجتمع واضحاً نقيّاً ، تنتشر فيه الثقة والأمان ، وكذلك له ثماره الطيبة في الآخرة فينال العبد رضواناً من الله سبحانه ، يقول تعالى: ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾^(٢).

-ومنها: احترام خصوصية الآخرين، فلا ينبغي اختراق المجموعات أو الدخول في الحوارات إلا بعد إذن أصحابها ، فهي تشبه البيوت التي لا تُدخَل إلا بعد الاستئذان الشرعي ، يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب ما قيل في ذي الوجهين ، حديث رقم:

.٦٠٥٨

(٢) المائة: ١١٩ .

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا
عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾، وتشديدًا على
احترام الخصوصية وتغليظ عقوبة من يخترقها ، يقول نبينا (صلى الله
عليه وسلم): "لَوْ أَنَّ امْرَأً أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَحَدَفْتَهُ بِعَصَاٍ
فَفَقَّاتَ عَيْنَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ" (٢).

- ومنها: عدم الضرر ، فلا ينبغي إيقاع أي ضرر بالآخرين، سواء
أكان ماديًا، أم معنويًا ، كبيرًا كان أم صغيرًا ، قال (صلى الله عليه
وسلم): "لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ" (٣)، وقال: "مَنْ ضَارَّ أَضَرَ اللَّهُ بِهِ ،
وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ" (٤).

- ومنها: احترام الآخرين ، فلكل إنسان رأيه الذي ينبغي أن يحترم

(١) النور: ٢٧.

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الديات ، بَابُ الْقَسَامَةِ ، حديث رقم: ٦٩٠٢.

(٣) سنن ابن ماجه ، كتاب الأحكام ، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره ، حديث
رقم: ٢٣٤١.

(٤) المصدر السابق ، وحديث رقم: ٢٣٤٢.

مهها كان مختلفاً ، والفكرة تناقش بالفكرة ، فلا ينبغي أبداً أن يجرح أحدٌ أحداً، أو أن يسيء إليه أو أن يسخر منه ، والإسلام يعلمنا احترام الصغير والكبير، والتعامل بالحسنى مع جميع الناس ، فيأمرنا باحترام كل العقائد ، والتعامل بالتي هي أحسن ، وقول الأحسن ، حيث يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(١)، ويقول جل شأنه : ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾^(٢).

- ومنها: كظم الغيظ ، والدفع بالتي هي أحسن ، فالمتعاملون مع هذه الشبكة كثر، ومن ثقافات مختلفة ، وقد يتلى الإنسان بجاهل ، أو أحمق ، أو مخالف ، وقد يصدر منه ما يثير غضبك ، هنا يجب عليك كظم الغيظ ، وهذا خلق كريم ، وجّه الله تعالى إليه عباده المؤمنين ، حيث يقول الحق سبحانه وتعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ

(١) العنكبوت: ٤٦ .

(٢) البقرة: ٨٣ .

النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١﴾، وقال الله (جل شأنه) : ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ * وَمَا يُلَقَّاها إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاها إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ (٢).

- ومنها: الالتزام بأدب الحوار ، مهما كانت المحاورات ، ومهما كان المتحاورون ، ينبغي أن يتخلق المسلم بأدب الحوار ، فالخلاف من سنن الخلق ، ولو شاء الله تعالى ما كان هذا الاختلاف ، ولكنه تنوع وثرء، قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (٣).

- ومنها: غض البصر، يجب على المسلم أن يغيض بصره عن الحرام ، ومن ذلك الصور الخادشة للحياء ، فينبغي أن يستحضر المسلم قول الله (عز وجل) : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ

(١) آل عمران: ١٣٣، ١٣٤.

(٢) فصلت: ٣٤، ٣٥.

(٣) هود: ١١٨.

وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُلْ
لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴿١﴾.

- ومنها: التثبت من الأخبار والمعلومات قبل أن يقوم بنشرها ،
فيجب على الإنسان أن ينشر النافع ، وأن يكون متأكدًا ومثبتًا مما
ينشر ، حتى لا ينشر جهلاً بين الناس ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا
عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^(١)، فقد يصل الإنسان لأمر فيها هتك
للأستار، أو غير ذلك مما يشين الناس ، فينبغي للمسلم ألا يُسهم في
نشره ، وأن يستحضر قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا
يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾^(٢)، وهذا يغلق
باباً كبيراً من أبواب الشر .

- ومنها: نسبة الشيء لأهله (عدم السرقة)، فهناك منشورات كثيرة

(١) النور: ٣٠-٣١ .

(٢) الحجرات: ٦ .

(٣) النور: ١٦ .

على شبكة الإنترنت ، تقع تحت مسمى (الملكية الفكرية)، وهي ملك لأصحابها ، وقد يحتاج الإنسان الاستفادة منها ، ولا مانع من ذلك بشرط أن ينسب ذلك لأهله ، وإلا فتلك سرقة لا تقل عن سرقة الأموال والأغراض ، وهذا النوع من الاستيلاء على نتاج الغير يرفضه الإسلام ، ويحذر من الاقتراب منه ، فالسارق يستجلب لنفسه الضرر المادي والمعنوي ، حيث يتعرض للمساءلة القانونية والعقوبة والتشهير ؛ لأنه عنصر فاسد في المجتمع .

- ومنها: النصيحة ، ويكون التناصح بهدف الإفادة ، فقد يرى الإنسان وهو يتعامل مع (الإنترنت) من يحتاج للنصح والإرشاد ، أو من يطلب نصحًا في أمر معين ، هنا ينبغي عليه أن ينصح له ، وهو خلق طيب من أخلاق المرسلين، يقول الله تعالى على لسان سيدنا شعيب (عليه السلام): ﴿أَبْلُغْكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحْ لَكُمْ﴾^(١)، وقد جعله الرسول (صلى الله عليه وسلم) من الدّين ، فعَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم)

(١) الأعراف: ٦٢ .

قال: "الدِّينُ النَّصِيحَةُ"، قُلْنَا لِمَنْ؟ قال: "لِلَّهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ،
وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَعَامَّتِهِمْ"^(١)، وتكون النصيحة برفق ، ولين ،
وحكمة ، ولا تكون تجريحًا ، أو إهانة.

- ومنها: نشر ما ينفع الناس ، فإذا كان الإنسان يستطيع أن ينشر ما
يفيد الناس ، خاصة إذا كان صاحب علم ينفعهم ، فينبغي ألا
يكتمه ، وأن يفيد به الناس ، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا
مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ
يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾^(٢)، وهو أيضًا من باب حب
الإنسان لأخيه ما يجب لنفسه الذي يكتمل به الإيمان ، قال (صلى
الله عليه وسلم) قال: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ ، حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ
لِنَفْسِهِ"^(٣)، فيجب أن يُذَكَّرَ بالله تعالى ، فذكر الله تعالى من خير

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، حديث رقم: ٥٥.

(٢) البقرة: ١٥٩.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه،

حديث رقم: ١٣.

الأعمال ، وله الأجر الكبير الذي يعود أثره على العبد يوم القيامة ،
فَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ (رضي الله عنه)، قال: قَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ): "أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ ،
وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرٌ
لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟
قَالُوا: بَلَى ، قَالَ: ذِكْرُ اللهِ تَعَالَى" (١).

* * *

(١) سنن الترمذي ، كتاب الدعوات ، باب ما جاء في فضل الذكر ، باب منه ،
حديث رقم: ٣٣٧٧.

آداب الخصومة والتقاضي*

لقد حرص الإسلام على نشر الألفة والمحبة في جنبات المجتمع المسلم؛ ليحمل كل فرد للآخر صنوفاً من البر، وألواناً من حب الخير للغير، إلا أن المجتمع البشري لا يخلو من نوازع التنافس والبغضاء، وحب التملك والأثرة مما أثبت ظواهر الشحناء والخصومة بين الناس، فاستلزم الواقع أن تكون هناك وسيلة أو وسائل تفصل بين المتنازعين، وتحكم بين المتخاصمين، فتعطي كل ذي حق حقه، ومن ثم كان القضاء من الوظائف الهامة ذات الخطر الشديد، فحقوق العباد أمانة معلقة للفصل فيها، وفي الحديث الشريف قال (صلى الله عليه وسلم): " الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ : قَاضِيَانِ فِي النَّارِ ، وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ ، رَجُلٌ قَضَى بِغَيْرِ الْحَقِّ فَعَلِمَ ذَلِكَ ، فَذَكَ فِي النَّارِ ، وَقَاضٍ لَا يَعْلَمُ فَأَهْلَكَ حُقُوقَ النَّاسِ فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَقَاضٍ قَضَى بِالْحَقِّ فَذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ " (١).

(*) أعد هذا المبحث الشيخ / محمد الصفتي ، عضو الإدارة العامة للمساجد .
(١) سنن الترمذي ، كتاب الأحكام، باب ما جاء عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في القاضي ، حديث رقم: ١٣٢٢ .

ومن أهم آداب الخصومة والتقاضي ما يلي:

- التواد والتعاطف ، فهما أصل العلاقة بين البشر، وليس التنافر والمعاداة ، فهذا أدعى إلى ترابط المجتمع وتماسكه ، فعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ (رضي الله عنهما) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): "تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى" (١)، ويقول النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم): "المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ، ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ" (٢).

-ومنها: الاعتدال في الخصومة وعدم الغلو في العداوة ؛ لأنَّ العداوة مبعث كل شر، والعاقل الحكيم هو من يترك مجالاً للصلح، وباباً للرجوع ، فَإِنَّ جِرَاحَ عُرَى الْأَخْوَةِ حَرِيٌّ بِهَا أَنْ تَلْتَمَّ ، كما أن

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم ، حديث رقم:

.٦٠١١

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً ، حديث

رقم: ٦٠٢٦.

الفجور في الخصومة من علامات النفاق وخصاله ، فعن عبد الله بن عمرو أنّ النبيّ (صلى الله عليه وسلم) قال: " أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ " (١) ، وعن عائشة (رضي الله عنها) ، قالت : قال النبيّ (صلى الله عليه وسلم) : " إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَيَّ اللهُ الْأَلْدُ الْخَصِمُ " (٢) ، وفسره الإمام البخاري: " بأنه الدائم في الخصومة " (٣) .

(١) متفق عليه: صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب علامة المنافق ، حديث

رقم: ٣٤ ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان خصال المنافق ، حديث

رقم: ١٠٦ .

(٢) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب المظالم والغصب ، باب قوله تعالى : { وَهُوَ

أَلْدُ الْخِصَامِ } ، حديث رقم : ٢٤٥٧ ، وصحيح مسلم ، كتاب العلم ، باب

في الألد الخصم ، حديث رقم : ٢٦٦٨ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الأحكام ، باب الألد الخصم ، وهو الدائم

في الخصومة ٧٣ / ٩ .

-ومنها: التؤدة وإمعان النظر في موضوع النزاع والإلمام به ، وعدم التسرع في إصدار الحكم إلا بعد سماع دعوى الطرفين وتقليب الفكر في الأمر، فالقول يُنقض بالقول ، والحجة تُدفع بالحجة ؛ لأنَّ اتباع الهوى مُردي ومُضِل ، وأتى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَجُلٌ قَدْ فُقِّتَتْ عَيْنُهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: تُحْضِرُ خَصْمَكَ فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمَا بِكَ مِنَ الْغَضَبِ إِلَّا مَا أَرَى ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَلَعَلَّكَ قَدْ فَتَتْ عَيْنِي خَصْمِكَ مَعًا، فَحَضَرَ خَصْمُهُ قَدْ فُقِّتَتْ عَيْنَاهُ مَعًا ، فَقَالَ عُمَرُ: إِذَا سَمِعْتَ حُجَّةَ الْآخِرِ بَانَ الْقَضَاءُ ، قَالُوا : وَلَا يُعْلَمُ لِعُمَرَ فِي ذَلِكَ مُخَالَفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ^(١).

وفي قصة سيدنا داود (عليه السلام) والخصمان أتى التوجيه الإلهي لنبي الله داود (عليه السلام)، فقال تعالى: ﴿ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(٢).

(١) المحلى بالآثار ، لابن حزم الأندلسي ، ٤٣٦ / ٨ ، ط دار الفكر ، بيروت .

(٢) سورة ص: ٢٦ .

-ومنها: وجوب الإنصاف وتحريم المحاباة ، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا﴾^(١)، والإنصاف مطلوب دائماً وأبداً في كل الأحوال ، ومع كل الناس حتى المخالفين لنا في عقيدتنا أو المناوئين لنا في ديانا ، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا * وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا * وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾^(٢).

- ومنها: عدم تزييف الحقائق ، وإلباس الباطل ثوب الحق ، والحق ثوب الباطل ، فعن السيدة أُمِّ سَلَمَةَ (رضي الله عنها) عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم)، قَالَ: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَحْسَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، وَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى

(١) النساء: ١٣٥.

(٢) النساء: ١٠٥-١٠٧.

نَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذُ ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ" (١) .

- ومنها: التسامح عند التقاضي ، وعدم التشوف إلى ما فيه شبهة فضلاً عن ما هو حق ظاهر للغير ، وقد دعا (صلى الله عليه وسلم) لمن هذه صفة أن تناله رحمة الله تعالى ، فعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)، قَالَ : " رَجِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَإِذَا أَقْتَضَى" (٢) ، وترصد السنة المشرفة حالة مشرقة للتسامح والإيثار ، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) : " اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي ، إِنَّمَا

(١) متفق عليه : صحيح البخاري ، كتاب الحيل ، باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت، حديث رقم: ٦٩٦٧، وصحيح مسلم ، كتاب الأفضية ، باب الحكم بالظاهر ، حديث رقم: ١٧١٣ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب البيوع ، باب السهولة والسباحة في الشراء ، حديث رقم: ٢٠٧٦ .

اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ ، وَلَمْ أَتَّبِعْ مِنْكَ الذَّهَبَ ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ
الْأَرْضُ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا ، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ ، فَقَالَ:
الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ ، وَقَالَ الْآخَرُ: لِي
جَارِيَةٌ ، قَالَ: أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ
وَتَصَدَّقَا" (١) .

وهذا يتمثل في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ
اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٢) ، فقد أمر الله تعالى بالعدل ، ووعد عليه
الخير العظيم ، وهو محبة الله للمقسطين ، وما بعد محبة الله إلا الحياة
المستقيمة في الدنيا ، والعيشة الطيبة في الآخرة .

* * *

(١) متفق عليه: صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب حديث الغار ،
حديث رقم: ٣٤٧٢ ، وصحيح مسلم ، كتاب الأفضية ، باب استحباب
إصلاح الحاكم ، حديث رقم: ١٧٢١ .
(٢) المائة: ٤٢ .

آداب السلام (*)

السلام في الإسلام له منزلته الرفيعة ، فهو شعيرة من شعائر الإسلام ، وقد جاء الإسلام لترسيخ قيم السلام والمحبة والمودة، والسلام اسم من أسماء الله تعالى ، قال تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ﴾^(١) ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: "إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"^(٢).

وقد أعلى القرآن الكريم من شأن السلام فجعله تحية أهل الجنة، يقول الله تعالى: ﴿وَنَادُوا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ

(*) أعد هذا المبحث د/ السيد عاطف خليل ، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة .

(١) الحشر: ٢٣ .

(٢) الأدب المفرد للبخاري ، بَابُ السَّلَامِ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ (عَزَّ وَجَلَّ) ، حديث رقم: ٩٨٩ .

(٣) الأعراف: ٤٦ .

تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ﴿١﴾، وقال (عَزَّ وَجَلَّ) : ﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾ (١)، وتحية الإسلام السلام ، وهي من أسباب المحبة ودخول الجنة، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَّتُمْ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ" (٢)، وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "نُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَنُقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتْ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ" (٣)، والسلام من أخص صفات عباد الرحمن ، قال تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ (٤).

(١) إبراهيم: ٢٣.

(٢) الفرقان: ٧٥

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان، بابُ بَيَانِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ ، وَأَنَّ مَحَبَّةَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَأَنَّ إِفْشَاءَ السَّلَامِ سَبَبٌ لِحُصُولِهَا، حديث رقم: ٩٣.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الإيمان ، باب إفشاء السلام من الإسلام ، حديث رقم: ٢٨.

(٥) الفرقان: ٦٣.

ومن أهم آداب السلام ما يلي:

- أن يسلم الراكب على الماشي ، والقليل على الكثير ، والصغير على الكبير، قال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "يُسَلِّمُ الرَّكَّابُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ"^(١)، وقال (صلى الله عليه وسلم) أيضًا: " يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ "^(٢).

- ومنها: التوسط بين الجهر والإسرار في إلقاء السلام والرد عليه ، فعَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ (رضي الله عنه) قَالَ: أَتَيْتُ مَجْلِسًا فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (رضي الله عنهما) فَقَالَ: "إِذَا سَلَّمْتَ فَأَسْمِعْ ، فَإِنَّهَا تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ"^(٣)، "وَيُسْتَشْنَى مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالسَّلَامِ مَا إِذَا دَخَلَ عَلَى مَكَانٍ فِيهِ أَيْقَاطٌ وَنِيَامٌ"^(٤)، فعَنْ الْمُقَدَّادِ (رضي الله

(١) صحيح البخاري ، كتاب الاستئذان ، باب تسليم الراكب على الماشي، حديث رقم: ٦٢٣٢.

(٢) المصدر السابق، نفس الكتاب، بَابُ تَسْلِيمِ الْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ، حديث: ٦٢٣١.

(٣) الأدب المفرد للبخاري، باب يسمع إذا سلم، حديث رقم: ١٠٠٥.

(٤) فتح الباري لابن حجر، ١٨/١١، ط دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

عنه) قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ
فَيَسْلُمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ" (١).

- ومنها: عدم تخصيص أحد من الجالسين بالسلام ، فالإسلام
يحافظ على المودة ، ونقاء الصدور ، وسلامة القلوب من الضغائن ،
لذا أمر المسلم ألا يخص أحدًا بعينه بالسلام دون بقية الناس ، فعن
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنهما) أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ
عَلَى مَنْ عَرَفْتَ ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ" (٢)، يقول النووي: "يُكْرَهُ إِذَا لَقِيَ
جَمَاعَةً أَنْ يُخَصَّ بَعْضُهُمْ بِالسَّلَامِ ؛ لِأَنَّ الْقَصْدَ بِمَشْرُوعِيَّةِ السَّلَامِ
تَحْصِيلُ الْأُلْفَةِ، وَفِي التَّخْصِصِ إِجَاشٌ لِعَيْرٍ مَنْ خُصَّ بِالسَّلَامِ" (٣)،
وقد عدَّ النبي (صلى الله عليه وسلم) تخصيص السلام بمن نعرف
فقط شرطاً من أشراف الساعة ، فقال (صلى الله عليه وسلم) : "إِنَّ

(١) صحيح مسلم ، كتاب الأشربة ، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره ، حديث

رقم: ٢٠٥٥ .

(٢) سبق تخريجه ، ص ١٤٠ .

(٣) فتح الباري لابن حجر ، ١١ / ١٨ .

مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُسَلَّمَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ ، لَا يُسَلَّمُ عَلَيْهِ إِلَّا
لِلْمَعْرِفَةِ^(١).

- ومنها: السلام عند دخول البيت ، قال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا
فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾^(٢)، وَعَنْ أَنَسٍ
(رضي الله عنه)، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :
" يَا أَنَسُ ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ ، يَكْثُرُ خَيْرُ
بَيْتِكَ"^(٣).

-ومنها: إلقاء السلام على الصبيان ، فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رضي الله
عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَرَّ عَلَى غُلَامٍ فَسَلَّمَ
عَلَيْهِمْ"^(٤)، ويجوز كذلك سلام الرجل على جماعة النساء ، فعن
أَسْمَاءِ بِنْتِ يَزِيدٍ (رضي الله عنها) قالت: "مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ

(١) مسند أحمد ، ٦ / ٣٩٨ ، حديث رقم : ٣٨٤٨ .

(٢) النور: ٦١ .

(٣) مسند البزار ، ١٤ / ١٢ ، حديث رقم : ٧٣٩٦ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب السلام ، باب استحباب السلام على الصبيان ، حديث
رقم : ٢١٦٨ .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي نِسْوَةٍ ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا"^(١) ، قَالَ النَّوَوِيُّ: " وَلَوْ كَانَ
النِّسَاءُ جَمْعًا فَسَلَّمَ عَلَيْنَ الرَّجُلِ جَازًا ؛ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ
فِي ذَلِكَ"^(٢) .

- ومنها أن يكون إلقاء السلام بصيغته الكاملة ، فعن عمران بن
حُصَيْنٍ ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ:
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ جَلَسَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ): "عَشْرٌ" ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ،
فَرَدَّ عَلَيْهِ ، فَجَلَسَ ، فَقَالَ: "عِشْرُونَ" ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ، فَقَالَ: السَّلَامُ
عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ، فَجَلَسَ ، فَقَالَ: "ثَلَاثُونَ"^(٣) .

- ومنها: إلقاء السلام عند مغادرة المجلس ، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ : "إِذَا أَنْتَهَى أَحَدُكُمْ

(١) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في السلام على النساء، حديث رقم: ٥٢٠٤ .

(٢) روضة الطالبين للنووي، ١٠ / ٢٣٠ ، ط المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - ،

١٤١٢هـ .

(٣) سنن أبي داود، كتاب الأدب ، باب كيف السلام ، حديث رقم: ٥١٩٥ .

إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ ، فَإِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ ،
فَلْيَسْتِ الْأُولَى بِأَحَقِّ مِنَ الْآخِرَةِ " (١) .

وهناك مواطن ينبغي ترك إلقاء السلام فيها:

- منها: ترك إلقاء السلام أو رده أثناء خطبة الجمعة ، قال (صلى الله عليه وسلم): " إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ، فَقَدْ لَغَوْتَ " (٢) ، كذلك ترك إلقائه على من دخل الخلاء ، فعن المهاجر بن قنفذ (رضي الله عنه) أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَهُوَ يَبُولُ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ رَدَّ عَلَيْهِ " (٣) .

* * *

(١) سنن الترمذي ، أبواب الاستئذان والآداب ، باب ما جاء في التسليم عند القيام

وعند القعود ، حديث رقم: ٢٧٠٦ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الجمعة ، باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب ،

حديث رقم: ٩٣٤ .

(٣) سنن النسائي ، كتاب الطهارة ، باب رد السلام بعد الوضوء ، حديث رقم: ٣٨ .

أدب الدعوة إلى الله (عز وجل) بالحكمة والموعظة الحسنة (*)

الداعية إلى الله تعالى إنما يدعو إلى دين الإسلام ، فهو يدعو إلى القرآن والسنة ، ويبين الأحكام الشرعية لأصول العبادات وفروعها ، وينهى الناس عن الخطأ فيها ، ويدعو إلى محاسن الأخلاق ، وفضائل الآداب ، وينهى عن ضدها ، فواجبه لا يقتصر على نفسه فحسب ، دون أن تكون له صلة بالمجتمع من حوله ، ودون محاولة لهداية غيره إلى الله تعالى ، فهو يتعامل مع مجتمع ويحيا وسطه .

ومن أهم آداب الداعية:

- أن يكون عالماً فقيهاً، فلا دعوة قبل العلم ، ولا أداء قبل التحمل ، حيث يقول سبحانه: ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (١) ،

(*) أعد هذا المبحث د/ السيد مسعد ، مدير مديرية أوقاف الجيزة .

(١) التوبة: ١٢٢ .

وقال الله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(١).

- ومنها: أن يكون حسن المنظر ، فعن أبي الدرداء (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: " إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ ، وَأَصْلِحُوا لِبَاسِكُمْ ، حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ ، وَلَا التَّفَحُّشَ " ^(٢).

- ومنها: الدعوة باللين والحلم والأناة ، قال الله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾^(٣) ، وقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لَأَشَجَّ عَبْدُ الْقَيْسِ (رضي الله عنه): " إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ

(١) يوسف: ١٠٨ .

(٢) سنن أبي داود، كتاب اللباس، بَابُ مَا جَاءَ فِي إِسْبَالِ الْإِزَارِ، حديث رقم:

٤٠٨٩ .

(٣) آل عمران: ١٥٩ .

يُجِبُّهَا اللهُ : الْحِلْمُ ، وَالْأَتَاةُ ^(١) ، فينبغي أن يكون الداعي حليماً صبوراً على الأذى، فإن لم يحلم ويصبر كان ما يفسد أكثر مما يصلح. - ومنها: مراعاة الأوقات المناسبة في الدعوة ، فعن ابن مسعود (رضي الله عنه)، قال: كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ ، كَرَاهَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا ^(٢) ، قال ابن حجر: ^(٣) "وَيُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابُ تَرْكِ الْمَدَاوِمَةِ فِي الْجِدِّ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ خَشْيَةَ الْمَالِ ، وَإِنْ كَانَتْ الْمَوَاطِبَةُ مَطْلُوبَةً لِكِنَّهَا عَلَى قِسْمَيْنِ ، إِمَّا كُلَّ يَوْمٍ مَعَ عَدَمِ التَّكْلُفِ ، وَإِمَّا يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ فَيَكُونُ يَوْمُ التَّرْكِ لِأَجْلِ الرَّاحَةِ لِيُقْبَلَ عَلَى الثَّانِي بِنَشَاطٍ ^(٣) .

- ومنها: الصَّبْرُ عَلَى الدَّعْوَةِ وَعَدَمِ السَّامَةِ ، قال الله تعالى في حق نبي الله نوح (عليه السلام): ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، بَابُ الْأَمْرِ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، حديث: ١٧ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب العلم ، بَابُ مَا كَانَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَتَخَوَّلُهُمْ

بِالْمَوْعِظَةِ ، حديث: ٦٨ .

(٣) فتح الباري لابن حجر العسقلاني ، ١ / ١٦٣ .

* فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا * وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا
أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا
* ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جَهَارًا * ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ
إِسْرَارًا ﴿١﴾ .

- ومنها: مخاطبة الناس على قدر عقولهم ، فيجب على الداعية أن
يراعي حال المدعو ومستواه ، فعن علي بن أبي طالب (رضي الله
عنه) قال : " حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ
وَرَسُولُهُ " (٢) ، وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (رضي الله عنه) ، قَالَ :
" مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ
فِتْنَةٌ " (٣) .

- ومنها : البدء بالفرائض والواجبات ، فالداعي إلى الله يتدرج

(١) نوح الآيات: ٥ - ٩ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب العلم ، بَابُ مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَةً
أَنْ لَا يَفْهَمُوا ، حديث رقم: ١٢٧ .

(٣) صحيح مسلم ، مقدمة كتابه ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ ، حديث
رقم: ٤ .

في دعوة الناس ، فيدعوهم إلى الفرائض قبل السنن ، ويدعوهم إلى الأمور الواجبة قبل الأمور المستحبة ، فعن ابن عباس (رضي الله عنهما): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَلَى الْيَمَنِ ، قَالَ: "إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ ، فَإِذَا فَعَلُوا ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا ، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ" (١).

- ومنها: حسن العشرة والتألف مع الناس ، فعلى الداعية أن يتألف مع الناس كي تصل دعوته إلى قلوبهم ، يعود مرضاهم ، ويشاركهم أفراحهم وأتراحهم فهو واحد منهم يريد لهم الخير ، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه)، أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: "الْمُؤْمِنُ مَأْلُوفٌ ، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ ، وَلَا يُؤْلَفُ" (٢).

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، بابُ لَا تُؤْخَذُ كَرَائِمُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ،

حديث رقم: ١٤٥٨.

(٢) مسند أحمد، ١٥/١٠٦، حديث رقم: ٩١٩٨.

- ومنها: التزام الوسطية والاعتدال في الدعوة، فعن جابر بن عبد الله الأنصاري (رضي الله عنهما)، قال: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاضِحِينَ وَقَدْ جَنَّحَ اللَّيْلُ ، فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصَلِّي ، فَتَرَكَ نَاضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ ، فَفَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ - أَوْ النَّسَاءِ - فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ ، فَآتَى النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " يَا مُعَاذُ ، أَفَتَأْنُ أَنْتَ " أَوْ " أَفَاتِنُ " ثَلَاثَ مِرَارٍ: " فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ ، وَالشَّمْسِ وَضَحَاهَا ، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ " (١) .

- ومنها: أن يوافق قوله فعله ، فالداعية صادق مع نفسه ومجتمعه ، قال رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأذان ، بَابُ مَنْ شَكَا إِمَامَهُ إِذَا طَوَّلَ ، حديث رقم:

كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمْرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ " (١) .

- ومنها: التحذير من الفتوى بلا علم ، فعن أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " مَنْ أُفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ " (٢) ، وسئل الشعبي عن شيءٍ ، فقال: لا أدري ، فقيل: ألا تستحيي من قولك لا أدري وأنت فقيه أهل العراق؟ فقال: لكن الملائكة لم تستح حين قالت: " لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا " (٣) .

- ومنها: إعلام المخاطب بما يحتاج إليه ، فعن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (رضي الله عنه)، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ):

(١) صحيح البخاري ، كتاب بدء الخلق ، بابُ صِفَةِ النَّارِ ، وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ ، حديث رقم: ٣٢٦٧ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب العلم ، بابُ التَّوَقُّفِ فِي الْفُتْيَا ، حديث رقم: ٣٦٥٧ .

(٣) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي ، ص ٩ .

وَسَلَّمَ): مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟
قَالَ: مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ
شَرِّهِ"^(١)، وَعَنْ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، أَمَّا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: "لَا، لَكِنَّ أَفْضَلَ
الْجِهَادِ حَجُّ مَبْرُورٍ"^(٢).

وعن عبد الله (رضي الله عنه) قال: سَأَلْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ): أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ قَالَ: "الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا ، قَالَ:
ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ ، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ ، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي"^(٣)، وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ (رضي الله
عنه)، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "الْإِيمَانُ

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير، بابُ أَفْضَلِ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ

وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، حديث رقم : ٢٧٨٦ .

(٢) صحيح البخاري، كتاب الحج ، بابُ فَضْلِ الْحَجِّ الْمَبْرُورِ ، حديث رقم : ١٥٢٠ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، بابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ لَوْقْتِهَا ، حديث رقم :

بِاللَّهِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ" قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:
"أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا" قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ:
"تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ" قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ
إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ؟ قَالَ: تَكُفُّ شَرَكُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا
صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ"^(١)، قال ابن حجر: " قَالَ الْعُلَمَاءُ:
اِخْتِلَافُ الْأَجْوِبَةِ فِي ذَلِكَ بِاِخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَاحْتِيَاجِ الْمُخَاطَبِينَ
وَذَكَرَ مَا لَمْ يَعْلَمُهُ السَّائِلُ وَالسَّامِعُونَ وَتَرَكَ مَا عَلِمُوهُ"^(٢).

* * *

(١) متفق عليه: صحيح البخاري ، كتاب العتق ، باب أي الرقاب أفضل ، حديث
رقم: ٢٥١٨ ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى
أفضل الأعمال ، حديث رقم: ٨٤ واللفظ له.
(٢) فتح الباري لابن حجر ، ٧٩ / ١.

آداب الزيارة وعبادة المريض (*)

مما لا شك فيه أن الإسلام هو دين المودة والألفة ، وقد أمرنا بصلة الأرحام وزيارة الأهل والأصحاب والأصدقاء من أهل التقوى والدين ، ففي الحديث عن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى ، فَأَرْصَدَ اللهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا ، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيَّنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ ، قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْتُيُّهَا؟ قَالَ : لَا ، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللهِ (عَزَّ وَجَلَّ) ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ ، بِأَنَّ اللهُ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّنِي فِيهِ" (١).

ومن أهم آداب الزيارة ما يلي:

- إعلام أهل البيت قبل الذهاب للزيارة بوقتٍ كافٍ ، وأن يتجنب الزيارات المفاجئة حتى لا يقع أهل البيت في حرج من أمرهم ، فإذا وصل البيت فيكون الاستئذان ثلاثاً ، يقول سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا

(*) أعد هذا المبحث د/ محمد عزت ، أمين عام المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية .

(١) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب في فضل الحب في الله ، حديث رقم:

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا
عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾ ، ويقول رسول الله
(صلى الله عليه وسلم): " الْإِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ ، وَإِلَّا
فَارْجِعْ " (٢) .

- ومنها: غض البصر وعدم التطلع لعورات أهل البيت ، فعن أبي
بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ (رضي الله عنه) قَالَ: نَادَى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ) حَتَّى أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ ، فَقَالَ : " يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ ،
وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانَ قَلْبُهُ لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ؛
فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ " (٣) .

- ومنها: ألا يتحدث بالغيبة والنميمة والسخرية في زيارته ، قال
تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا
خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا

(١) النور: ٢٧ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الآداب ، بابُ الإِسْتِئْذَانِ ، حديث رقم: ٢١٥٣ .

(٣) مسند أحمد، ٤٠/٣٣ ، حديث رقم: ١٩٨٠١ .

أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١﴾ .

- ومنها: أن يُعرِّف نفسه بأشهر أسائه أو صفاته ، فعن جابر بن عبد الله (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا)، قال : أَتَيْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي ، فَدَقَّقْتُ الْبَابَ ، فَقَالَ : «مَنْ ذَا» فَقُلْتُ : أَنَا، فَقَالَ : «أَنَا أَنَا» كَأَنَّهُ كَرِهَهَا» (٢) .

- ومنها : شكر صاحب البيت على حسن الضيافة والاستقبال حتى وإن وجد تقصيرا فيهما ، قال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ ، وَمَنْ لَا يَشْكُرُ الْقَلِيلَ لَا يَشْكُرُ الْكَثِيرَ ، وَالتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ وَتَرْكُهَا كُفْرٌ ، وَالْجَمَاعَةُ بَرَكَةٌ وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ " (٣) .

(١) الحجرات : ١١ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الاستئذان ، باب إذا قال من ذا ؟ فقال أنا ، حديث

رقم : ٦٢٥٠ .

(٣) مسند البزار ، ٨ / ٢٢٦ ، حديث رقم : ٣٢٨٢ .

ويضاف على آداب الزيارة بعض الآداب المتعلقة بعيادة المريض،
منها:

- اختيار الوقت المناسب لعيادة المريض ، فبعض الناس يتعجل
عيادة المريض بمجرد سماعه أن فلاناً مريض ، وقد يكون هذا
المريض يحتاج إلى الراحة فقط ، فيسبب له الناس حرجاً والتريث
هنا هو المطلوب كما لا نهمل في الزيارة حتى يفوت موعدها ،
فَعَنْ أَنَسٍ (رضي الله عنه) قَالَ : " كَانَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه
وسلم) لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ " (١) .

- ومنها : سؤال المريض عن صحته والاطمئنان عليه ومتابعة
حالته ، فَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ أَكْحُلُ سَعْدٍ يَوْمَ
الْخَنْدَقِ فَثَقُلَ ، حَوَّلُوهُ عِنْدَ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رُفِيدَةٌ ، وَكَانَتْ تُدَاوِي
الْجَرَحَى ، فَكَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِذَا مَرَّ بِهِ يَقُولُ :
" كَيْفَ أُمْسَيْتَ ؟ ، وَإِذَا أَصْبَحَ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ ؟ فَيُخْبِرُهُ " (٢) .

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عيادة المريض ، حديث رقم:
١٤٣٧ .

(٢) الأدب المفرد للبخاري ، بَابُ كَيْفَ أَصْبَحْتَ ؟ ، حديث رقم: ١١١٩ .

- ومنها: إخلاص الدعاء للمريض وتذكيره بالرقية الصحيحة،
فقد دخل سيدنا أنس بن مالك (رضي الله عنه) على مريض فقال:
أَلَا أُرْقِيكَ بِرُقِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؟ قَالَ: بَلَى ، قَالَ:
"اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، مُذْهِبَ النَّاسِ ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شَافِيَ
إِلَّا أَنْتَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا"^(١).

-ومنها: تذكير المريض بأجر الصبر على المرض ، يقول الله سبحانه
وتعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ
وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ
قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ
وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾^(٢).

-ومنها : تذكير المريض بالأمل والتفاؤل ، فعن أبي سعيد الخدري
(رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) : " إِذَا

(١) صحيح البخاري ، كتاب الطب ، باب رُقِيَّةِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)،

حديث رقم: ٥٧٤٢.

(٢) البقرة: ١٥٥-١٥٧.

دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَتَنَّفَسُوا لَهُ فِي الْأَجْلِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَهُوَ
يَطِيبُ بِنَفْسِ الْمَرِيضِ" (١).

- ومنها: إشعار المريض باستجابة دعائه ، وحثه على الدعاء ، يقول
ربنا سبحانه وتعالى : ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ
وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِلَهًا مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾ (٢).

- ومنها : إظهار قيم الإسلام وعنايته بالمريض والمرضى ، فعن
مَرْوَانَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ (رضي الله عنه)
فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْرَةَ ، إِنَّ الْمَكَانَ بَعِيدٌ وَنَحْنُ يُعْجِبْنَا أَنْ نَعُودَكَ فَرَفَعَ
رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ : " أَيُّمَا
رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا فَإِنَّمَا يُخَوِّضُ فِي الرَّحْمَةِ ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ
غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ " ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا لِلصَّحِيحِ الَّذِي
يَعُودُ الْمَرِيضَ فَالْمَرِيضُ مَا لَهُ؟ قَالَ: " تُحِطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ " (٣).

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، بابُ مَا جَاءَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، حديث رقم:

.١٤٣٨

(٢) النمل: ٦٢.

(٣) مسند أحمد، ١٧٩/٢٠، حديث رقم: ١٢٧٨٢.

- ومنها : تحذير المريض من الجزع وعدم الرضا بقضاء الله وقدره، قال رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "عِظْمُ الْجُزْءِ مَعَ عِظْمِ الْبَلَاءِ ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا ، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ"^(١).

* * *

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الفتن ، بَابُ الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ ، حديث رقم : ٤٠٣١ .

آداب التعامل مع الضعفاء (*)

كلمة (الضعفاء) تطلق على ذوي الضعف البدني أو المادي ، وتطلق كذلك على المرأة ، وكبار السن ، والمريض ، والطفل ، واليتيم ، وذوي القدرات الخاصة.

واهتمت شريعة الإسلام بحال الضعفاء ورغبت في العناية بهم ، فالخير والبركة تحل بسبب مراعاة حقوقهم ، والقيام بقضاء حوائجهم ، يقول النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ"^(١)، وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ (رضي الله عنه) ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : "إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللهِ (عَزَّ وَجَلَّ) إِكْرَامِ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَلَا الْجَائِي عَنْهُ ، وَإِكْرَامِ ذِي السُّلْطَانِ الْمَقْسُطِ"^(٢).

(*) أعد هذا البحث ش/ محمد مصطفى محمد هرون ، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة.

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب مَنْ اسْتَعَانَ بِالضُّعْفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ ، حديث رقم: ٢٨٩٦ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب في تنزيل الناس منازلهم ، حديث رقم: ٤٨٤٣ .

وقد وعد الله (عز وجل) على الإحسان إليهم الأجر الجزيل ، قال (عليه الصلاة والسلام): "السَّاعِي عَلَى الْأَرْزَمَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمَجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ"^(١) ، وإذا سعى الإنسان فأصابه تعب أو جهد أو غيره كان ذلك كفارة له ، قال (صلى الله عليه وسلم) : " مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا ، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ"^(٢) .

والإسلام لا يقصر الضعفاء على البشر ؛ بل يتعداه إلى سائر المخلوقات ، يقول رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا ، فَلَمْ تُطْعَمْهَا ، وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ"^(٣) ، ويقول النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " بَيْنَا

(١) صحيح البخاري ، كتاب النفقات ، بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ ، حديث رقم : ٥٣٥٣ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب المرضى ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرَضِ ، حديث رقم : ٥٦٤١ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب بدء الخلق ، بَابُ حَمْسٍ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقُ ، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ ، حديث رقم : ٣٣١٨ .

رَجُلٌ بِطَرِيقٍ ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطْشُ ، فَوَجَدَ بَيْتًا ، فَنَزَلَ فِيهَا ، فَشَرِبَ
ثُمَّ خَرَجَ ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطْشِ ، فَقَالَ
الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطْشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي ،
فَنَزَلَ الْبَيْتَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ، فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ " ،
قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا ؟ فَقَالَ : " فِي كُلِّ ذَاتِ
كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ " (١) ، وعن عبد الله بن جعفر (رضي الله عنه) ، قال :
أُرِدْنِي رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) خَلْفَهُ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَأَسْرَرْتُ إِلَيْ
حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَحَبُّ مَا اسْتَرْتُ بِهِ
رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لِحَاجَتِهِ هَدَفًا أَوْ حَائِشَ نَخْلٍ ،
قَالَ : فَدَخَلَ حَائِطًا لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَإِذَا جَمَلٌ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَمَسَحَ ذِفْرَاهُ فَسَكَتَ ، فَقَالَ : " مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ ؟
لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ ؟ " فَجَاءَ فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

(١) صحيح البخاري ، كتاب المظالم والغصب ، باب الآبارِ عَلَى الطَّرِيقِ إِذَا لَمْ يُنَادَ

بِهَا ، حَدِيثٌ رَقْمٌ : ٢٤٤٦ .

قال: أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملّكك الله إياها ، فإنه شكّا
إليّ أنك تُجِيعُه وتُدّئبه" (١).

ومن أهم آداب التعامل مع الضعفاء:

عدم السخرية من الضُّعفاء كالفقراء والمساكين وذوي
الاحتياجات الخاصة وغيرهم ، فلهم مشاعر يجب أن تحترم كباقي
الناس ، لا سيّما ذوي الاحتياجات الخاصّة، يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا
نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا
تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ
فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٢)، ويقول النبي (صلى الله عليه وسلم) :
" لا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا يَبِعْ
بِعُضُكُم عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، الْمُسْلِمُ أَخُو

(١) سنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب ما يؤمر به من القيام على الدوابِّ والبهائم ،

حديث رقم: ٢٥٤٩.

(٢) الحجرات : ١١ .

المسلم ، لا يظلمه ولا يخذله ، ولا يحقره التقوى ها هنا " وَيُشِيرُ إِلَى
صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ " بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ،
كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ ، دَمُهُ ، وَمَالُهُ ، وَعَرَضُهُ " (١) .

فالمسلم صاحب أدب راقٍ لا يعتدي باللفظ ولا بالفعل على
الآخرين ، لا سيما من اشتد به الضعف والفاقة والحاجة .

ومنها: أن من رأى ضعيفاً أو مبتلى فعليه أن يحمده الله على العافية،
لكن دون أن يُسمع المبتلى ذلك ، قال (صلى الله عليه وسلم): " مَنْ
رَأَى صَاحِبَ بَلَاءٍ ، فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ ،
وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا ، إِلَّا عُوفِيَ مِنْ ذَلِكَ الْبَلَاءِ كَأَنَّ
مَا كَانَ مَا عَاشَ " (٢) .

ومنها : المبادرة إلى مساعدة الضعفاء وكبار السن وتقديم العون
لهم ، فهذا من باب التواصي بالبر والتقوى ، فعَنْ جَرِيرٍ (رضي الله

(١) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم ظلم المسلم وخذله ،
حديث رقم: ٢٥٦٤ .

(٢) سنن الترمذي ، أبواب الدعوات ، باب مَا يَقُولُ إِذَا رَأَى مُبْتَلًى ، حديث رقم:
٣٤٣١ .

عنه) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: " مَنْ لَمْ يَرْحَمْ النَّاسَ لَمْ يَرْحَمْهُ اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَّ) " (١).

ومنها: حسن معاملة الضعيف من اليتامى والمساكين ، فقد أمر الله (عز وجل) بحسن معاملتهم والعمل على إصلاح كل شئونهم ، قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُمْ إِنْ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢) ، وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ (٣) ، كما بشر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) من قام بأمر اليتامى حتى أتمه بحسن الجزاء والثوبة في الدنيا والآخرة ، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ بَابُ الْجَنَّةِ ، إِلَّا أَنَّهُ تَأْتِي امْرَأَةٌ تُبَادِرُنِي فَأَقُولُ لَهَا : مَا لَكَ؟ وَمَا أَنْتِ؟ فَتَقُولُ: أَنَا امْرَأَةٌ قَعَدْتُ عَلَى أَيْتَامٍ لِي " (٤).

(١) مسند أحمد، ٣١/٥٠١ ، حديث رقم : ١٩١٦٤ .

(٢) البقرة : ٢٢٠ .

(٣) الضحى : ٩ .

(٤) مسند أبي يعلى ، ٧/١٢ ، حديث رقم : ٦٦٥١ .

ومنها: معاملة الخدم ومن هم تحت يدك معاملة كريمة طيبة ، فعن أَنَسٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) قَالَ: "خَدَمْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أُفٌّ، وَلَا: لَمْ صَنَعْتَ؟ وَلَا: أَلَا صَنَعْتَ" (١)، وعن المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ: "رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا ، فَسَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): أَعَيَّرْتَهُ بِأُمَّهِ ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ" (٢).

ومنها: معاملة النساء معاملة طيبة كريمة ، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : "اسْتَوْصُوا

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب حُسْنِ الخُلُقِ وَالسَّخَاءِ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنْ البُخْلِ ، حديث رقم: ٦٠٣٨ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب العتق ، باب قَوْلِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : "العبيد إِخْوَانُكُمْ فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ" ، حديث رقم: ٢٥٤٥ .

بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ
أَعْلَاهُ ، فَإِنَّ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرَتْهُ ، وَإِنْ تَرَكَتْهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ،
فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ" (١) ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " إِنِّي أُحَرِّجُ عَلَيْكُمْ حَقَّ
الضَّعِيفَيْنِ: الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ " (٢) .

ومنها معاملة الغلمان والصبيان معاملة حسنة، فعَنْ أَنَسٍ (رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَحْسَنَ النَّاسِ
خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ - قَالَ: أَحْسَبُهُ - فَطَيْبًا ، وَكَانَ
إِذَا جَاءَ قَالَ : « يَا أَبَا عُمَيْرٍ ، مَا فَعَلَ النُّعَيْرُ » ، نُعْرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ ،
فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا ، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكِنُّسُ

(١) صحيح البخاري ، كتاب بدء الخلق ، بَابُ خَلْقِ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَدُرِّيَّتِهِ ،
حديث رقم : ٣٣٣١ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ، جُمَاعُ أَبْوَابِ مَا عَلَى الْقَاضِي فِي الْخُصُومِ وَالشُّهُودِ ، بَابُ
إِنْصَافِ الْقَاضِي فِي الْحُكْمِ وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الْعَدْلِ فِيهِ لِمَا فِي الظُّلْمِ مِنْ عَظِيمِ
الْوِزْرِ وَكَبِيرِ الْإِثْمِ ، حديث رقم : ٢٠٤٥٢ .

وَيُنْصَحُ ، ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ حَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا" (١) ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ : " مَنْ كَانَ
لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ ، فَصَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهِنَّ ، وَضَرَائِهِنَّ ، وَسَرَائِهِنَّ ، أَدْخَلَهُ
اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُنَّ ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَوْ ثِنْتَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟
قَالَ : أَوْ اثْنَتَانِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَوْ وَاحِدَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَوْ
وَاحِدَةٌ" (٢)

* * *

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب الكُنيَّة لِلصَّيِّ وَقَبْلَ أَنْ يُوَلَّدَ لِلرَّجُلِ ،

حديث رقم : ٦٢٠٣ .

(٢) مسند أحمد ، ١٤ / ١٤٨ ، حديث رقم : ٨٤٢٥ .

آداب التنزه (*)

إن ديننا الإسلامي الحنيف يبيح الترويح عن النفس والتمتع بكل شيء حلال ، قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾^(١)، وعن أبي عثمان النهدي ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسِيدِيِّ (رضي الله عنه) قَالَ: - وَكَانَ مِنْ كُتَابِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - قَالَ: لَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةَ قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ ، فَنَسِينَا كَثِيرًا ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا ،

(*) أعد هذا البحث د/ محمد إبراهيم أحمد رجب ، مدير إدارة الفتوى بالإدارة

العامة للفتوى وبحوث الدعوة .

(١) الأعراف: ٣٢.

فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، قُلْتُ: نَافِقَ حَنْظَلَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "وَمَا ذَاكَ؟" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ، تُدَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ لَوْ تَدُوْمُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذُّكْرِ، لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ عَلَى فُرْشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً وَسَاعَةً" ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١).

ومن أهم آداب التنزه ما يلي:

- استحضار النية الحسنة في رحلته، بأن هذه الرحلة للتفكير في مخلوقاته تعالى، وإدخال السرور على قلوب من معه من صحبة كالأبناء، والزوجة، والأقارب أو غيرهم؛ فعن ابن عمَرَ (رضي الله عنهما) أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

(١) صحيح مسلم، كتاب التوبة، بابُ فَضْلِ دَوَامِ الذُّكْرِ وَالْفِكْرِ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ وَالْمُرَاقِبَةِ، حديث رقم: ٢٧٥٠.

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ وَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ
إِلَيَّ اللَّهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ
اللَّهُ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى سُورٌ تُدْخِلُهُ
عَلَى مُسْلِمٍ ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً ، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا ، أَوْ تَطْرُدُ
عَنْهُ جُوعًا ، وَلَآنُ أَمْشِي مَعَ أَخِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ
فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ - شَهْرًا ، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ
سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمِضِيَهُ أَمْضَاهُ مَلَأَ اللَّهُ
قَلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى يَتَهَيَّأَ لَهُ
أَنْتَبَتَ اللَّهُ قَدَمَهُ يَوْمَ تَزُولُ الْأَقْدَامُ" (١).

- ومنها: التفكر والنظر في آيات الله الكونية وفي عظيم مخلوقاته ،
قال تعالى : ﴿ وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ
صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴾ (٢) ، وقال تعالى:

(١) سبق تخريجه ، ص ١١٤ .

(٢) النمل: ٨٨ .

﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ * وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ *
وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ * وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾^(١)،
فيتأمل شروق الشمس وغروبها ، والقمر واستنارته وجماله ،
والجبال وشموخها ، والسُّهول والتلال والأزهار والأشجار
والبحار والأنهار ، فيزيد إيمانه ويقينه بعظمة وقدرة الباري
سبحانه وتعالى .

ومنها: ألا يكون التنزه ملهياً عن واجب من عبادة أو عمل أو
غيرهما ، فالتنزه مباح ، ولا ينبغي أن يتقدم المباح على الواجب .
ومنها: ذكر دعاء المنزل عند النزول في مكان التنزه ، قال تعالى:
﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ
لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾^(٢)، وعن السيدة خولة (رضي الله
عنها) قالت: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، قَالَ: " مَنْ نَزَلَ
مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ

(١) الغاشية: ١٧-٢٠ .

(٢) الإسراء: ٨٠ .

حَتَّى يَظْعَنَ مِنْهُ" (١).

ومنها: عدم إيذاء غيره من المتزهين بأي نوع من الإيذاء ، مع الالتزام بالآداب الإسلامية العامة والأخلاق الحسنة ، فعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: "مَا مِنْ شَيْءٍ يُوَضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ ، وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ" (٢).

ومنها: المحافظة على المرافق العامة لأنها ملك للجميع ، قال تعالى محذراً من الفساد: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ * وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ (٣).

* * *

(١) مسند أحمد، ٨٧/٤٥ ، حديث رقم : ٢٧١٢٠ .

(٢) سنن الترمذي ، أبواب البر والصلة ، بَابُ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ ، حديث رقم : ٢٠٠٣ .

(٣) البقرة : ٢٠٤ ، ٢٠٥ .

آداب الجنائز (*)

إن الموت لا مفر منه ولا مهرب ، فينبغي للعبد أن يتقرب إلى ربه بالطاعات ، ويتعظ بالآيات ، ويبادر إلى أداء الحقوق إلى أهلها ، وأن يستحضر أن الله تعالى غني عن عذابه وعن طاعته .

ومن أهم الآداب التي تتعلق بالجنائز :

أن يحسن الظن بالله تعالى ، قال جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنهما):
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ : " لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ " (١) .

قال النووي: "إِنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ وَقَاتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَعْنَى يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَظُنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْحَمُهُ وَيَرْجُو ذَلِكَ وَيَتَدَبَّرُ الآيَاتِ وَالْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي كَرَمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَعَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ وَمَا وَعَدَ بِهِ أَهْلَ التَّوْحِيدِ وَمَا يَنْشُرُهُ مِنْ

(*) أعد هذا البحث الشيخ/ أحمد وحيد مرداش ، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة .

(١) مسند أحمد، ٢٢/٤٣٧، حديث رقم : ١٤٥٨٠ .

الرَّحْمَةِ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (١).

ومنها: أن يستقبل به القبلة ، قال النووي: " وَفِي كَيْفِيَّتِهِ وَجْهَانِ ، أَحَدُهُمَا: يُلْقَى عَلَى قَفَاهُ وَأَخْصَاهُ إِلَى الْقِبْلَةِ ، وَالثَّانِي: يُضْجَعُ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ كَالْمَوْضُوعِ فِي اللَّحْدِ ، فَإِنْ لَمْ يُمَكِّنْ لِضَيْقِ الْمَوْضِعِ ، أَوْ سَبَبِ آخَرَ ، فَعَلَى قَفَاهُ ، وَوَجْهَهُ وَأَخْصَاهُ إِلَى الْقِبْلَةِ" (٢).

ومنها : أن يلحن كلمة الشهادة برفق ولين ، ولا يلح عليه الملحن بكثرة التكرار ، قال النووي: " وَلَا يُلْحُ الْمَلْحَنُ وَلَا يُوَاجِهُهُ بِقَوْلٍ: قُلْ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) بَلْ يَذْكُرُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ لِيَذْكُرَ ، فَإِذَا قَالَهَا مَرَّةً لَا تُعَادُ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ بَعْدَهَا ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُلْقَنَهُ غَيْرَ الْوَرْتَةِ ، فَإِنْ لَمْ يَحْضُرْ غَيْرُهُمْ ، لَقَّنَهُ أَشْفَقُهُمْ عَلَيْهِ" (٣).

ومنها : أن تُغَمَّضَ عَيْنَاهُ وَيُشَدَّ لِحْيَاهُ (فكَّيه) ، فعن أُمِّ سَلَمَةَ (رضي

(١) المجموع شرح المهذب للنووي ، ١٠٨ / ٥ .

(٢) روضة الطالبين للنووي ، ٩٧ / ٢ .

(٣) المرجع السابق ، ٩٧ / ٢ .

الله عنها)، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصْرُهُ ، فَأَغْمَضَهُ ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصْرُ"^(١).

ومنها: أن يُصَبَّرَ أهل الميت ، فيحتسبوا أجرهم في مصيبتهم على الله، فعن أمِّ سَلَمَةَ (رضي الله عنها)، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، يَقُولُ: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ : ﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ ^(٢) ، اللَّهُمَّ أَجْرِي فِي مُصِيبَتِي ، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا " ، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ ، قُلْتُ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا ، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) "^(٣).

(١) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، بابٌ فِي إِعْمَاضِ الْمَيِّتِ وَالِدُّعَاءِ لَهُ إِذَا حُضِرَ ، حديث رقم: ٩٢٠ .

(٢) البقرة: ١٥٦ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، بابٌ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ ، حديث رقم: ٩١٨ .

ومنها : أن يذكر الميت بخير ، فعن أُمِّ سَلَمَةَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهَا) ، قَالَتْ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ ، أَوْ
الْمَيِّتَ ، فَقُولُوا خَيْرًا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ " (١) .

ومنها : المبادرة إلى قضاء الدين وتنفيذ ما شرع من وصاياه ، فعن
أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ) : " نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ " (٢) .

ومنها : المسارعة إلى تغسيله وتجهيزه ، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ) عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ : " أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ ،
فَإِنَّ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُوهَا إِلَيْهِ ، وَإِنْ تَكُ غَيْرَ ذَلِكَ فَشَرٌّ
تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ " (٣) ، ولحديث ابنِ عُمَرَ (رضي الله عنهما)

(١) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، بابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْمَرِيضِ وَالْمَيِّتِ ، حديث رقم :
٩١٩ .

(٢) سنن الترمذي ، أبواب الجنائز ، بابُ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنَّهُ
قَالَ : " نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ " ، حديث رقم : ١٠٧٨ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، بابُ السُّرْعَةِ بِالْجَنَازَةِ ، حديث رقم : ١٣١٥ .

قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: " إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَلَا تَحْبِسُوهُ وَأَسْرِعُوا بِهِ إِلَى قَبْرِهِ " (١).

- ومنها: الصلاة على الميت وتشيع جنازته وحضور دفنه ، وهي من فروض الكفایات ، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: " حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ (٢) ، ويستحب تكثير الصفوف في الصلاة على الجنازة حتى ينال الميت شفاعة المصلين ، فعن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: " مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا ، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ " (٣).

(١) المعجم الكبير للطبراني ج ١٢ / ص ٤٤٤ ، حديث رقم: ١٣٦١٣ .

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الأمر باتِّباعِ الجنائزِ، حديث رقم: ١٢٤٠ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ شَفَعُوا فِيهِ ، حديث رقم: ٩٤٨ .

-ومنها: استحباب القيام للجنّاة إذا مرت عليه ، فقد قام النبي (صلى الله عليه وسلم) للجنّاة وأمر بالقيام لها ، فعن عامر بن ربيعة (رضي الله عنه)، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: " إذا رأى أحدكم جنازة ، فإن لم يكن ماشياً معها ، فليقيم حتى يخلفها أو تخلفه أو توضع من قبل أن تخلفه"^(١) ، والقيام يكون للمسلم وغير المسلم ؛ لأن القيام لعظم شأن الموت .

- ومنها: وعظ المشيعين وتذكيرهم بالموت ، فعن علي (رضي الله عنه)، قال: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقِدِ ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ ، فَكَسَّ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ: " مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ " ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا تَتَكَلَّمُ عَلَيَّ كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَمَنْ كَانَ

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب : متى يقعد إذا قام للجنّاة؟ ، حديث رقم:

مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ
مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ، قَالَ (صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسَّرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَّا
أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيَسَّرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ " ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ
وَأَتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ (١) .

-ومنها: الدعاء والاستغفار للميت ، فعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ (رضي
الله عنه)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِذَا فَرَّغَ مِنْ دَفْنِ
الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ: " اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ ، وَسَلُّوا لَهُ بِالتَّشْيِيتِ ،
فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ " (٢) .

- ومنها: تعزية أهل الميت ، والتخفيف عنهم ، قال النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَزِّي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ ، إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ

(١) الليل: ٥، ٦ ، والحديث في صحيح البخاري ، كتاب الجنائز، بَابُ مَوْعِظَةِ الْمُحَدَّثِ

عِنْدَ الْقَبْرِ ، وَقُعُودِ أَصْحَابِهِ حَوْلَهُ ، حديث رقم: ١٣٦٢ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز، بَابُ الاسْتِغْفَارِ عِنْدَ الْقَبْرِ لِلْمَيِّتِ ، حديث رقم:

.٣٢٢١

سُبْحَانَهُ مِنْ حُلَلِ الْكِرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (١) .

والتعزية هي: التصير ، والعزاء هو الصبرُ نفسه عن كلِّ ما فقدت ورزئت (٢) ، وهي ذكر ما يُسلي صاحب الميت ، ويُخفف حزنه ، ويُهون مصيبتَه ، وهي مستحبةٌ قبل الدفن وبعده ؛ فإنها مشتملة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٣) ، وهي داخلة أيضًا في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ (٤) ، ويقول (صلى الله عليه وسلم): " وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ" (٥) .

* * *

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، بابُ مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ مَنْ عَزَى مُصَابًا ، حديث رقم: ١٦٠١ .

(٢) كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد ، مادة: "عزي" ، ٢ / ٢٠٥ .

(٣) الأذكار للنووي ، ص ٢٦٩ ، ط دار ابن حزم للطباعة والنشر ، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ .

(٤) المائة: ٢ .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ ، بابُ فَضْلِ الْاجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ ، حديث رقم: ٢٦٩٩ .

فهرس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
١.	تقديم. أ.د/ محمد مختار جمعة مبروك ، وزير الأوقاف.	٥
٢.	آداب الطهارة . الشيخ/ محمد عبد الظاهر ، مدير إدارة التدريب عن بعد.	٩
٣.	آداب المساجد . أ.د/ محمد مختار جمعة مبروك ، وزير الأوقاف .	١٨
٤.	آداب الدعاء . د/ رمضان عبد السميع ، مدير مديرية أوقاف أسوان سابقاً .	٢٨
٥.	آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . الشيخ/ محمد أنور بحيري ، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة .	٣٧

الصفحة	الموضوع	م
٤٧	آداب العشرة بين الزوجين . د/ رمضان عفيفي بحيري ، مدير عام المراكز الثقافية	.٦
٥٥	آداب المناسبات الاجتماعية . د/ محمد السيد نصار ، مدير عام الإرشاد ونشر الدعوة.	.٧
٦٣	آداب الصحبة . د/ أسامة فخري الجندي ، مدير عام المساجد .	.٨
٧١	آداب التداوي . د/ عمرو محمد الكّار ، مدير عام الفتوى وبحوث الدعوة .	.٩
٨١	آداب الجوار . د/ جمال عبد العزيز ، عضو مكتب مساعد الوزير لشئون الامتحانات .	.١٠

م	الموضوع	الصفحة
١١.	آداب الحوار . د/ رمضان عبد السميع ، مدير مديرية أوقاف أسوان سابقاً.	٨٨
١٢.	آداب التعامل مع المال العام. الشيخ / علي إسماعيل علي ، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة .	٩٦
١٣.	آداب البيع والشراء . الشيخ/إسلام محمد مختار النواوي ، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة .	١٠٤
١٤.	آداب قضاء الحوائج . د/ عمرو محمد الكمار ، مدير عام الفتوى وبحوث الدعوة .	١١١
١٥.	آداب التعامل مع الإنترنت . د/ محمد أحمد حامد، مدير مكتبة المخطوطات .	١٢٢

م	الموضوع	الصفحة
١٦.	آداب الخصومة والتقاضي . الشيخ / محمد الصفطي ، عضو الإدارة العامة للمساجد .	١٣٢
١٧.	آداب السلام . د/ السيد عاطف خليل ، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة .	١٣٩
١٨.	أدب الدعوة إلى الله (عز وجل) . د/ السيد مسعد ، مدير مديرية أوقاف الجيزة .	١٤٦
١٩.	آداب الزيارة وعيادة المريض . د/ محمد عزت ، القائم بأعمال أمين عام المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.	١٥٥
٢٠.	آداب التعامل مع الضعفاء . الشيخ / محمد مصطفى محمد هرون ، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة .	١٦٢

م	الموضوع	الصفحة
٢١.	آداب التنزه . د/ محمد إبراهيم أحمد رجب ، مدير إدارة الفتوى بالإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة .	١٧١
٢٢.	آداب الجنائز . الشيخ/ أحمد وحيد مرداش ، عضو الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة.	١٧٦
٢٣.	فهرس الموضوعات .	١٨٤

* * *



الناشر / المجلس الأعلى للشئون الإسلامية

رقم الإيداع :

الترقيم الدولي: